

القرار (٧٤)

٢١/١٢/١٤٤١هـ - ١١/٨/٢٠٢٠م

الموضوع: اتفاقية التسهيلات الائتمانية

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فإن الهيئة الشرعية لشركة دويتشه الخليج للتمويل في يوم الثلاثاء ٢١/١٢/١٤٤١هـ - ١١/٨/٢٠٢٠م اطلعت على (منتج بيع السلع للشركات بالآجل بصيغة المراجعة) والنماذج المرفقة بها، والتي ستتولى الشركة فيها تمويل عملائها بصيغة المراجعة.

وبعد دراسة الاتفاقية المرفقة وإجراء عدد من التعديلات عليها فإن الهيئة الشرعية لا تر مانعاً من الدخول في الاتفاقية وفقاً للصيغة المرفقة، على أن يتم مراعاة الضوابط الشرعية عند تنفيذ العقود وفقاً للخطوات الصحيحة، وهي كما يلي:

- 1- تمتلك الشركة السلع تملكاً حقيقياً أو حكماً، وذلك بقبض شهادة الحيازة المذكور فيها جميع مواصفات السلع.
- 2- تقوم الشركة بعد ذلك ببيع السلع لصالح العميل، وذلك من خلال إرفاق نموذج (إيجاب البائع) وشهادة الحيازة المشتملة على جميع مواصفات السلع.
- 3- بعد ورود شهادة الحيازة للعميل وقبضه لها، فإنه يتقدم بنموذج (قبول المشتري) والذي يوافق فيه على شراء السلع بناء على المواصفات المبينة في الشهادة.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الهيئة الشرعية

أ. حسان بن إبراهيم السيف (عضواً)

أ.د. يوسف بن عبد الله الشيبلي (رئيساً)

## FACILITIES AGREEMENT

## اتفاقية تسهيلات

### FACILITIES MASTER TERMS AND CONDITIONS

### الشروط والأحكام الرئيسية للتسهيلات

#### 1. DEFINITIONS AND INTERPRETATION

#### 1. تعريفات وتفسيرات

1.1 *Definitions.* Unless otherwise specified in Facilities Agreement or unless the context otherwise requires, the following terms shall have the following meanings in these Master Terms and Conditions. Unless provided otherwise in the Facilities Agreement, or any other Transaction Document, these Master Terms and Conditions apply to and shall be deemed incorporated into the Facilities Agreement and each Transaction Document other than the Security Documents (to the extent applicable).

"Annex" means in respect of a Facility, each document listed or described as an "Annex" for that Facility in the Facilities Agreement and attached as an Annex to the Facilities Agreement.

"Applicable Rate" means the Base Rate or a Reference Rate as may be identified in the Facilities Agreement.

"Application" means an application for the issuance of an undertaking substantially in a form and substance satisfactory to the financier and such application to be completed in a manner Satisfactory to the financier.

"Available Facility" means, the total facility limit of all the Facilities offered to the Customer provided in the Facilities Agreement less the aggregate of, to the extent relevant, : (a) the Total Outstanding's; (b) the aggregate of undrawn face amount of all undertakings which are then outstanding and (c) the aggregate of all Amounts overdrawn.

1-1 تعريفات: ما لم يتحدد خلاف ذلك في اتفاقية التسهيلات ، أو ما لم يتطلب السياق خلاف ذلك، يقصد بالمصطلحات التالية المعاني الواردة أدناه في هذه الشروط والأحكام الرئيسية. وما لم ينص على خلاف ذلك في اتفاقية التسهيلات، أو أي وثائق أخرى، تسري الشروط والأحكام الرئيسية على ذلك، وتعتبر مشمولة في، اتفاقية التسهيلات وكل وثيقة من وثائق الصفقة، بخلاف وثائق الضمان (في حدود ما يكون مطبقاً).

"ملحق": تعني هذه الكلمة، بخصوص أي تسهيل، كل وثيقة مدرجة أو موصوفة باعتبارها "ملحقاً" لذلك التسهيل في اتفاقية التسهيلات، وتكون مرفقة كملحق باتفاقية التسهيلات.

"السعر المطبق": - السعر الأساسي أو سعراً مرجعياً وفق ما يتم تحديده في اتفاقية التسهيلات.

"الطلب": تعني هذه الكلمة طلباً لإصدار تعهد يكون أساساً بشكلٍ ومضمون مرضيين للممول، ويتم تعبئة ذلك الطلب بطريقة مرضية للممول.

"التسهيل المتاح": - حد إجمالي التسهيل الخاص بجميع التسهيلات المعروضة على العميل، والمنصوص عليه في اتفاقية التسهيلات ، مطروحاً منه، إلى الحد الذي لجميع يكون فيه ذا الصلة، مجمل: (أ) إجمالي المبالغ غير المدفوعة، و(ب) مجمل المبلغ غير المسحوب والتي تكون قائمة في ذلك الوقت، (ج) مجمل جميع المبالغ المسحوبة على المكشوف.

توقيع العميل:

"Base Rate" means the financier's prevailing offered rate for the relevant currency as determined by the financier from time to time.

"السعر الأساسي": - السعر السائد الذي يعرضه الممول بخصوص العملة المعنية، وفق ما يحدده الممول من وقت لآخر.

"Compliance Certificate" means a compliance certificate in form and substance satisfactory to the financier.

"شهادة الالتزام": - شهادة التزام بشكلٍ ومضمونٍ مرضيين للممول.

"Default" means any event or circumstance which may become (with the passage of time, the giving of notice, the making of any determination hereunder or any combination thereof) an Event of Default.

"الإخلال": تعني هذه الكلمة أية وقائع أو ظروف محددة، والتي قد تصبح واقعة إخلال (بمرور الوقت، أو مع تقديم إشعار، أو اتخاذ أي قرار بموجب هذه الوثيقة، أو أي مزيج مما جرى ذكره).

"Event of Default" means any event or circumstance specified as such in Clause 9 (Events of Default).

"واقعة الإخلال": - أيًا من الوقائع أو الظروف المحددة باعتبارها كذلك في المادة 9 (وقائع الإخلال).

"Expiry Date" means, in relation to any undertaking, the date specified as such in such Undertaking.

"تاريخ الانتهاء": فيما يتصل بأي تعهد، التاريخ المحدد باعتباره كذلك في التعهد المعني.

"Facility" means each finance facility or arrangement made available to a Customer as set out in the Facilities Agreement.

"تسهيل": كل تسهيل أو ترتيب مالي يكون متاحًا للعميل على النحو المبين في اتفاقية التسهيلات.

"Facility Office" means the office identified in the Facilities Agreement or such other office as it may from time to time select.

"مكتب التسهيل": - المكتب المحدد في اتفاقية التسهيلات أو أي مكتب آخر قد تحدده الاتفاقية من وقت لآخر.

"Group" means the parties stated as such in the Facilities Agreement.

"المجموعة": تعني هذه الكلمة الطرفين المذكورين باعتبارهما كذلك في اتفاقية التسهيلات.

"Guarantee" means any performance bond, advance payment guarantee, retention monies guarantee, standby letter of credit or other similar instrument acceptable to the financier issued, or to be issued, by the financier pursuant to and in accordance with the terms hereof.

"الضمان": تعني هذه الكلمة أي ضمان أداء أو ضمان دفعة مقدمة أو ضمان مبالغ محتجزة أو خطاب اعتماد احتياطي أو أية وثيقة مماثلة تكون مقبولة للممول وصادرة، أو من المعتمز إصدارها، من جانب الممول بموجب الأحكام الواردة في هذه الوثيقة.

"Issue Date" means, in relation to an Undertaking, the date on which such Undertaking is or is to be issued by the financier hereunder.

"تاريخ الإصدار": يعني هذا المصطلح، فيما يتصل بأي تعهد، التاريخ الذي يتم فيه، أو المعتمز أن يتم فيه، إصدار ذلك التعهد بواسطة الممول بموجب هذه الأحكام.

"Margin" means the margin stated in the Facilities Agreement.

"الهامش": تعني هذه الكلمة الهامش الوارد في اتفاقية التسهيلات.



توقيع العميل:

"Master Terms and Conditions" means these facilities master terms and conditions.

"الشروط والأحكام الرئيسية": - هذه الشروط والأحكام الرئيسية للتسهيلات.

"Notice of Drawdown" means, in relation to a Facility, a notice substantially in the form as set out in the relevant Annex or in the Facilities Agreement, such Notice of Drawdown to be completed in a manner satisfactory to the financier.

"إشعار السحب": -، فيما يتصل بأي تسهيل، إشعاراً يكون أساساً بالصيغة المبينة في الملحق ذي الصلة أو في اتفاقية التسهيلات، على أن يكون إشعار السحب المعني مكتمل البيانات بطريقة مرضية للممول.

"Obligors" means the parties stated in the Facilities Agreement.

"الملتزمون": تعني هذه الكلمة الأطراف المذكورة في اتفاقية التسهيلات.

"Original Financial Statements" means: (a) in relation to the Customer, its most recent annual audited financial statements and (b) in relation to a Guarantor (if any), its most recent annual audited consolidated financial statements.

"القوائم المالية الأصلية": - (أ) فيما يتعلق بالعميل، أحدث بياناته المالية السنوية المدققة، و(ب) فيما يتصل بأي ضامن (إن وجد)، أحدث بياناته المالية السنوية الموحدة المدققة.

"Permitted Encumbrance" means the encumbrance that are expressly permitted in the Facilities Agreement.

"القيود المسموح به": - الأعباء المسموح بها صراحةً في اتفاقية التسهيلات.

"Reference Rate" means, in relation to any amount owed by the Customer hereunder on which profit for a relevant period is to accrue

"السعر المرجعي": -، فيما يتصل بأي مبلغ يدين به العميل بموجب هذه الوثيقة، والذي من المفترض أن يستحق عنه ربح بخصوص المدة ذات الصلة

"Relevant Interbank Market" means (a) in relation to the Saudi Riyal, the Riyadh interbank market and (b) in relation to any other currency, the main interbank market in which such currency is traded or such other interbank market as the Financier may from time to time specify in relation to a particular currency or currencies.

"سوق البنوك ذات الصلة": - (أ) فيما يتصل بالريال السعودي، سوق البنوك في الرياض، و(ب) فيما يتصل بأية عملة أخرى، سوق البنوك الرئيسية الذي يتم فيه المتاجرة بتلك العملة، أو أي سوق بنوك أخرى قد يحددها الممول من وقت لآخر فيما يتصل بعملة أو عملات معينة.



توقيع العميل:

"Security Documents" means any document, including a guarantee, granted in favour of the Bank as security or support for the obligations of the Customer under a Facility, as set out in the Facilities agreement.

"Security Provider" means any person or party who has executed or is required to execute a Security Document.

"Transaction Documents" means in respect of each Facility, any or all of the following to the extent they are applicable to that Facility, (a) the Facilities Agreement, (b) these Master Terms and Conditions, (d) [the Hedging Documents], (e) each Annex, (f) each Security Document, (g) any other agreement, document, deed, notice or certificate executed or delivered by any of the Obligors pursuant to the terms hereof or thereof or otherwise in connection herewith or therewith, together with all amendments of and supplements to any of the foregoing and all other documents identified and designated as such by the financier.

"VAT" means value added tax, consumption or sale tax and any other tax of a similar nature imposed in any jurisdiction.

"وثائق الضمان": - أية وثيقة، بما في ذلك أي ضمان، تقدم لصالح الممول كضمان أو كدعم لالتزامات العميل بموجب أي تسهيل، على النحو المبين في اتفاقية التسهيلات.

"مقدم الضمان": - أي شخص أو طرف يكون قد وقع أو مطالباً بتوقيع وثيقة ضمان.

"وثائق الصفقة": -، فيما يتصل بكل تسهيل، أي من أو جميع ما هو آت إلى الحد الذي يكون منطبقاً على ذلك التسهيل من اتفاقية التسهيلات، الشروط والأحكام الرئيسية، وثائق التغطية، و كل ملحق، و كل وثيقة ضمان، وأية اتفاقية أو وثيقة أخرى أو سند أو إشعار أو شهادة أخرى، موقعة أو مسلمة من أحد الملتزمين بموجب أحكام هذه الوثيقة أو أحكام أية وثائق أخرى أو بخلاف ذلك فيما يتصل بهذه الوثائق أو الوثائق الأخرى، إلى جانب جميع التعديلات والملحقات لأي مما تقدم ذكره، وجميع الوثائق الأخرى المحددة باعتبارها كذلك من جانب الممول.

"ضريبة القيمة المضافة" تعني ضريبة القيمة المضافة أو ضريبة الاستهلاك أو البيع وأي ضريبة أخرى ذات طبيعة مماثلة مفروضة في أي منطقة أو سلطة قانونية.

1.2 *Interpretation.* Any reference in these Master Terms and Conditions to:


2-1 التفسيرات: إن أي إشارات ترد في هذه الشروط والأحكام الرئيسية تفسر على النحو المبين أدناه:

(a) if there are more than one "Customer" identified in the Facilities Agreement or any Additional Customer who subsequently accedes to the Agreement, then all references to the Customer herein, shall be construed as references to each of the Customers and Additional Customer so identified;

(أ) إذا كان هناك أكثر من "عميل" واحد محدد في اتفاقية التسهيلات أو أي عميل إضافي يدخل بعد ذلك في الاتفاقية، فسوف تفسر جميع الإشارات للعميل في هذه الوثيقة باعتبارها إشارات إلى كل عميل و عميل إضافي يتم تحديده على ذلك النحو

توقيع العميل:

- (ب) إذا لم يكن هناك "ملتزم" بخلاف العميل، أو إذا لم يكن هناك ملتزمون محددين في اتفاقية التسهيلات، فسوف ينظر إلى الإشارات للملتزم باعتبارها إشارة للعميل، وإذا لم تكن هناك "مجموعة" محددة في التسهيلات، فسوف تسري لـ "المجموعة" و"عضو بالمجموعة" على الملتزمين، وإذا لم يكن هناك أي ملتزم محدد، فسوف تسري على العميل.
- (ب) إذا لم يكن هناك "ملتزم" بخلاف العميل، أو إذا لم يكن هناك ملتزمون محددين في اتفاقية التسهيلات، فسوف ينظر إلى الإشارات للملتزم باعتبارها إشارة للعميل، وإذا لم تكن هناك "مجموعة" محددة في التسهيلات، فسوف تسري لـ "المجموعة" و"عضو بالمجموعة" على الملتزمين، وإذا لم يكن هناك أي ملتزم محدد، فسوف تسري على العميل.
- (ج) تفسر الإشارة إلى "يوم عمل" باعتبارها إشارة إلى يوم (بخلاف أيام الجمعة أو السبت)
- (د) إن الإشارة إلى "وثيقة معاملة" أو "وثيقة تحوط" أو أية اتفاقية أو وثيقة أخرى هي إشارة إلى وثيقة الصفقة أو وثيقة التغطية تلك أو الاتفاقية أو الوثيقة الأخرى، وفق ما يتم تعديله (كيفما كان أثرها)، وبما في ذلك أي تعديل ينص على أية زيادة في مبلغ أي تسهيل أو ينص على تسهيل إضافي
- (هـ) تفسر كلمة "مديونية" بحيث تشمل أي التزام (سواء تم تكبده كمبلغ أصلي أو كضمانة) بسداد أو عارضا، ورد أية مبالغ، سواء كان ذلك في الحاضر أم المستقبل، وسواء كان فعليا أو لا
- (و) إن الإشارة إلى "شهر" هي إشارة إلى مدة تبدأ في يوم معين في شهر تقويمي وتنتهي في ذات اليوم من الشهر التقويمي التالي، باستثناء أنه في الحالات التي تنتهي فيه أية مدة في يوم لا يصادف يوم عمل، فسوف تنتهي تلك المدة في يوم العمل التالي، ما لم يكن ذلك اليوم يصادف يوما في الشهر التقويمي التالي، وفي تلك الحالة فسوف تنتهي المدة في يوم العمل السابق مباشرة، على أنه إذا بدأت أية مدة في آخر يوم عمل في شهر تقويمي، أو إذا لم يكن هناك يوم مقابل في الشهر التالي، فسوف تنتهي المدة في آخر يوم عمل في ذلك الشهر الأخير (وتفسر الإشارات إلى كلمة "أشهر" ومصطلح "ربع سنة" ومصطلح "أرباع سنة" تبعاً لذلك)،
- (ب) إذا لم يكن هناك "Obligor" other than the Customer or there are no Obligor identified in the Facilities Agreement, then all the references to the Obligor shall be read as reference to the Customer, and if there is no "Group" defined in the Facilities Agreement, then all the references to the "Group" and "member of the Group" shall apply to the Obligor, and if there are no Obligor identified then to the Customer;
- (c) a "Business Day" shall be construed as a reference to a day (other than a Friday or Saturday)
- (e) a "Transaction Document", a "Hedging Document" or any other Agreement or instrument is a reference to that Transaction Document, Hedging Document or other agreement or instrument as amended (however fundamentally) and including any amendment providing for any increase in the amount of a facility or for an additional facility;
- (f) "indebtedness" shall be construed so as to include any obligation (whether incurred as principal or as surety) for the payment or refund of money, whether present or future, actual or contingent;
- (g) a "month" is a reference to a period starting on one day in a calendar month and ending on the same day in the next calendar month save that, where any such period would otherwise end on a day which is not a Business Day, it shall end on the next Business Day, unless such day falls in the next succeeding calendar month, in which case it shall end on the immediately preceding Business Day; provided that, if a period starts on the last Business Day in a calendar month or if there is no corresponding day in the next month, that period shall end on the last Business Day in such later month (and references to "months", "quarter" and "quarters" shall be construed accordingly);



توقيع العميل:

- (i) a **"person"** shall be construed as a reference to any person, firm, company, corporation, government, state or agency of a state or any association or partnership (whether or not having separate legal personality) of two or more of the foregoing;
- (ط) تفسر كلمة "شخص" باعتبارها إشارة لأي شخص أو منشأة أو شركة أو مؤسسة أو حكومة أو دولة أو وكالة لأية دولة أو أية جمعية أو شراكة (سواء أكانت أم لم تكن متمتعة بشخصية قانونية مستقلة) أو لأي اثنين أو أكثر ممن تقدم ذكرهم، و
- (j) a **"subsidiary"** of a company or corporation shall be construed as a reference to a subsidiary of such company or corporation as may be designated in its most recent audited financial statements;
- (ي) يفسر مصطلح "شركة تابعة" لأية شركة أو مؤسسة باعتباره إشارة لشركة فرعية لتلك المؤسسة أو الشركة، وفوق ما يكون محدد في أحدث بيانات مالية مدققة لتلك المؤسسة أو الشركة، و
- (k) **"tax"** shall be construed so as to include any zakat, tax, levy, impost, duty, VAT or other charge or withholding of a similar nature (including any penalty or commission payable in connection with any failure to pay or any delay in paying any of the same);
- (ك) تفسر كلمة "ضريبة" بحيث تشمل أية زكاة أو ضرائب أو مفروضات أو أية رسوم أو ضريبة القيمة المضافة أو مستقطعات أخرى ذات طبيعة مماثلة (بما في ذلك أية غرامات أو عمولات مستحقة الدفع فيما يتصل بأي إخفاق أو تأخر في سداد أي مما تقدم ذكره، و
- (l) **"undrawn face amount"** to the balance of an LC means the amount that is payable to the beneficiary on a given date with certain conditions being satisfied; and
- (ل) يعني مصطلح "مبلغ اسمي غير مسحوب"، رصيد حساب الاعتماد المبلغ الذي يكون قابل للسداد للمستفيد في تاريخ معين مع تحقق شروط معينة. و
- (m) the **"winding-up"**, **"dissolution"** or **"administration"** of a company or corporation shall be construed so as to include any equivalent or analogous proceedings under the law and regulation of the jurisdiction in which such company or corporation is incorporated or any jurisdiction in which such company or corporation carries on business including the seeking of bankruptcy, distress, liquidation, winding-up, reorganisation, dissolution, administration, arrangement, adjustment, protection or relief of Debtors.
- (م) تفسر كلمة "تصفية" أو كلمة "حل" أو مصطلح "إدارة قضائية" فيما يتصل بأية شركة أو مؤسسة باعتباره يشمل أية إجراءات معادلة أو موازية بموجب القوانين والأنظمة في المنطقة أو السلطة القانونية التي تكون الشركة أو المؤسسة مسجلة في نطاقها أو أية سلطة قانونية تقوم في نطاقها تلك الشركة أو المؤسسة بممارسة أعمالها، بما في ذلك طلب التصفية أو إعادة التنظيم أو الإفلاس أو التعثر أو الحل أو الإدارة القضائية أو أية ترتيبات أو تعديلات أو حماية أو إعفاء للمدينين.



- 1.3 *Regulation* a "regulation" includes any regulation, rule, official directive, request or guideline (whether or not having the force of law) of any governmental, intergovernmental or supranational body, agency, department or of any regulatory, self-regulatory or other authority or Organization as amended or re-enacted.
- 1.4 *Law*: a provision of law is a reference to that provision as amended or re- enacted.
- 1.5 *Headings*. Clause and Schedule headings are for ease of reference only.
- 1.6 *Gregorian Calendar*. In these Master Terms and Conditions and the Transaction Documents references to periods of time shall, unless otherwise specified, be construed in accordance with the Gregorian Calendar.
- 1.7 *Third Party Rights*. A person who is not a party to these Master Terms and Conditions, or the Transaction Documents has no right to enforce or enjoy the benefit of any term of these Master Terms and Conditions and/or the Transaction Documents.
2. **THE FACILITIES, MARGIN, FEES AND PAYMENT BY THE CUSTOMER**
- 2.1 *Facilities*. The financier grants to the Customer through the Facility Office, upon the terms and subject to the conditions hereof, Facilities provided in accordance with the Terms of the Facilities Agreement. The Customer shall utilize the Facilities in or towards satisfaction of such purpose Acceptable to the financier and the financier shall not be obliged to concern itself with such application.
- 2.2 *Delay by Customer*. In the event the Customer delays the use of all or some of the Facilities granted for the period of use, the financier may suspend or cancel all or part of the Facilities, at its own discretion, Without prejudice to any rights of the financier prior to such suspension or cancellation, or as a result thereof.
- 3-1 الأنظمة: تشمل أية إشارة في هذه الشروط والأحكام الرئيسية أي نظام أو لائحة أو تعليمات أو طلب أو توجيه (سواء أن كان له قوة القانون أم لا) صادرة من أي جهة حكومية أو دولية أو وكالة أو إدارة أو أي سلطة تنظيمية أو سلطة أخرى أو منظمة كما يتم تعديلها أو إعادة إصدارها.
- 4-1 القانون: أي إشارة إلى أي مادة قانونية هي إشارة إلى هذه المادة بصيغتها المعدلة أو التي أعيدت إصدارها.
- 5-1 العناوين: إن عناوين المواد والملاحق هي لأغراض سهولة الإحالة فقط.
- 6-1 التقويم الميلادي: في هذه الشروط والأحكام الرئيسية ووثائق الصفقة، تفسر الإشارات إلى المدد الزمنية، ما لم يتحدد خلاف ذلك، طبقاً للتقويم الميلادي.
- 7-1 حقوق الغير: لا يحق لأي شخص ليس طرفاً في هذه الشروط والأحكام الرئيسية أو في وثائق الصفقة تنفيذ أو التمتع بمزايا أي نص من نصوص هذه الشروط والأحكام الرئيسية و/أو وثائق الصفقة.
2. التسهيلات وهامش الربح و الرسوم و السداد من قبل العميل
- 2.1 التسهيلات. منح الممول للعميل، من خلال مكتب التسهيل، وطبقاً للأحكام ومع مراعاة الشروط الواردة في هذه الوثيقة، التسهيلات المقدمة طبقاً لأحكام اتفاقية التسهيلات وعلى العميل استخدام التسهيلات في أو لأجل الوفاء بتلك الأغراض المقبولة لدى الممول، ولن يكون الممول ملزماً بالانشغال بذلك الاستخدام.
- 2.2 التأخير من جانب العميل. يجوز للمول في حال تأخر العميل عن استخدام التسهيلات كلها أو بعضها خلال مدة الاستخدام أن يوقف منح التسهيلات أو يلغيها كلها أو بعضها وفقاً لتقديره وذلك دون الإخلال بأي حقوق تكون قد ترتبت للممول قبل الإيقاف أو الإلغاء أو بسبب أي منهما.



توقيع العميل:

2.3 *Extension.* The financier may, at its discretion and at any time, extend the duration of any Facilities until a later date, and should the Customer agree to such extension or continuation beyond the expiry date, it shall sign all extension or renewal documents and conditions, as well as the new profit margin for the unused amount of the Facilities. The Customer shall also reimburse all principal and profit amounts due together with any costs and expenses resulting from any increase of the Facilities, and shall provide guarantees or any other security required by the Financer. Until such time as the foregoing has been completed, the period following the end of the original term of the Facilities shall be deemed to be incorporated within the extension term.

2.3 التمديد. يحق للممول للأسباب التي يقدرها وفي أي وقت تمديد أي من التسهيلات إلى تاريخ لاحق في حال موافقة العميل على هذا التمديد أو استمرار المعاملات بعد انتهاء أجلها فإن العميل يلتزم ويتعهد بالتوقيع على جميع مستندات التمديد أو التجديد وشروطه وهامش ربحه الجديد فيما لم يستخدم من حد التسهيلات، وبسداد جميع المبالغ المستحقة (أصل المبلغ + الأرباح) والمصروفات الناجمة عن أي زيادة في التسهيلات وتقديم الضمانات التي يطلبها الممول، وإلى أن يتم ذلك تعد المدة اللاحقة على انتهاء المدة الأصلية للتسهيلات ضمن مدة التجديد.

2.4 *Suspension, cancellation and reduction of Facilities.* Notwithstanding the provisions of paragraphs of this Clause 2, the financier shall have the right, at any time, to suspend, cancel or reduce the Facilities or any of them, at its sole discretion, without prior notice to the Customer, and without giving reasons therefor. The financier may also request the Customer to pay all principal and profit amounts due together with related costs and expenses. The Customer undertakes to pay all principal and profit amounts due together with related costs and expenses in accordance with the financier records and entries, provided that the same shall not affect the rights of the financier to take any legal action or proceeding it deems appropriate in order to enforce its rights and entitlements in full.

2.4 تعليق وإلغاء وتخفيض التسهيلات. على الرغم مما ورد في الفقرات السابقة من هذه المادة 2، يحق للممول متى شاء أن يوقف أو يلغي أو يخفض التسهيلات بناء على إرادته المطلقة ودون سابق إشعار للعميل ودون إعلان الأسباب الداعية لمثل هذا الإجراء، وأن يطالب العميل بتسديد جميع المبالغ المستحقة في المواعيد المتفق عليها (أصل المبلغ + الأرباح) والمصروفات المتعلقة بها، ويتعهد العميل بأن يدفع للممول جميع تلك المبالغ المستحقة (أصل المبلغ + الأرباح) والمصروفات حسب دفاتر الممول وقيوده، على ألا يؤثر ذلك على حق الممول في اتخاذ كافة الإجراءات القانونية التي يراها من أجل تحصيل دينه كاملاً.

2.5 *Margin.* The Margin regarding the unused portion of the Facilities shall be subject to change, from time to time, as the financier deems appropriate, and the Customer shall be considered to have accepted any changes to the Margin specified by the financier in any notices or statements made available or sent to the Customer. The financier may adjust the Margin to the extent it deems appropriate, or maintain it at the same level, at its sole discretion, only with respect to the unused portion of the Facilities. If the Customer

2.5 هامش الربح. يخضع هامش الربح للتغيير فيما لم يستخدم من حد التسهيلات من حين لآخر حسبما يراه الممول مناسباً، ويعتبر العميل موافقاً على نسبة التعديل التي حددها الممول كما في الإشعارات أو الكشوفات التي يتاح له الاطلاع عليها أو المرسله إليه، ويجوز للطرف الأول تعديل هامش الربح إلى القدر الذي يراه مناسباً أو الإبقاء عليه وفقاً لتقديره وذلك في الجزء غير المستخدم من حد التسهيلات. وفي حال عدم موافقة العميل على تعديل هامش الربح الجديد فإن عليه تقديم معارضته للإدارة المختصة لدى الممول كتابياً قبل تنفيذ أي عملية تمويل وفقاً لهامش الربح الجديد خلال (7 أيام) من تاريخ إتاحة الإشعار أو

توقيع العميل:

does not accept the new adjusted Margin, it shall object in writing to the competent department at the financier before any financing is extended under the new adjusted Margin within [seven (7)] days from the date of receipt of the relevant notice or statement; whereupon the financier may decide to terminate any Facilities or part thereof not yet utilized, without bearing any responsibilities, charges, costs or losses as a result thereof. The Customer understands and accepts the same and its impact on its activities and business. In all cases, the Customer shall be bound by the Margin notified by the financier to the Customer until a new rate is approved (if any), and the Customer's signature or contracting of any financing transaction following the adjustment of any Margin shall be deemed to constitute the Customer's acceptance thereof and commitment thereto

**2.6 Calculation of Profit.** The financier shall calculate the profit in relation to the Facilities utilised by the Customer in accordance with the following manner:

- (a) the principal amounts utilized under the Facilities multiplied by,  
(b) the aggregate of the Applicable Rate and the Margin, multiplied by,  
(c) by the number of days in the relevant period of the Facilities divided by 360, plus,  
(d) any applicable fees, costs and Expenses.

**2.7 Fees:** The Customer accepts that an amount in respect of fees, as notified by the financier to the Customer, will be paid by the Customer to the financier or deducted by the financier from the Customer's utilisation of the Facilities upon the execution of Facilities Agreement or any Transaction Document, and such fees shall be due and payable by the Customer in consideration of the financier's review, due diligence, assessment and administration of the credit records of the Customer and/or the approval and documentation of the Facilities.

الكشف، وحينئذ يجوز للممول إيقاف بقية التسهيلات التي لم تستخدم دون أن تترتب عليه أي مسؤوليات أو أعباء أو تكاليف أو خسائر، وقد أدرك العميل تلك جيداً وأثره على نشاطه وأعماله وقبله والتزم به، وفي جميع الأحوال يكون العميل ملزماً بنسبة هامش الربح التي حددها الممول إلى أن يتم الاتفاق على نسبة جديدة (إن وجدت)، ويعد توقيع العميل أو إبرامه لأي عملية تمويل بعد تعديل هامش الربح الجديد الذي أتيح له الاطلاع عليه موافقة منه عليه والتزاماً به.

**2.6 طريقة حساب الربح.** يتم حساب الربح المتعلق بالتسهيلات المستخدمة والمسحوبة من قبل العميل كالتالي:

- (أ) المبالغ الأساسية المستخدمة بموجب التسهيلات، مضروبة في،  
(ب) إجمالي السعر المطبق وهامش الربح، ضرب،  
(ج) عدد الأيام لمدة التسهيلات المعنية مقسومة على 360، زائد،  
(د) أي رسوم أو تكاليف أو نفقات مطبقة

**2.7 الرسوم.** يوافق العميل على دفع رسم يحدده الممول بموجب إخطاره للعميل، ويوافق العميل للممول أن يخصم ذلك الرسم حين يستخدم العميل التسهيلات عند توقيعه لاتفاقية التسهيلات أو أي من وثائق الصفقة وتكون هذه الرسوم مستحقة ومستحقة الدفع من قبل العميل مقابل مراجعة الممول وقيامه بدراسة جدوى وتقييم وإدارة سجلات الائتمان الخاصة بالعميل و/أو الموافقة على الوثائق وتوثيقها. كما يحق للممول فرض رسوم على العميل في حال تم فرض أي رسم من طرف ثالث و ذلك بغير خيار أو رغبة من الممول



توقيع العميل:

The Financer have the right to charge the customer any fees that can be applied from a third party without requesting or desire from the financier.

- 2.8 *Payment by the Customer.* The Customer shall pay all of its financial obligations (including principal, profits, fees, costs and expenses) to the financier on the due date, based on the agreed payment scheduall.

2.8 الدفع من قبل العميل. يلتزم العميل بتسديد جميع التزاماته المالية تجاه الممول (أصل المبلغ والأرباح والرسوم والمصروفات) في مواعيد استحقاقها بحسب جدول السداد المتفق عليه من قبل الطرفين

2.9 facilities limits and information.

9 معلومات وحدود التسهيلات

Facilities	Amount in Figures Riyal	Saudi	(المبلغ رقماً.... ريال سعودي)	إجمالي حدود التسهيلات:
Total Limit:	Amount in Words Riyal	Saudi	(المبلغ كتابةً فقط.... سعودي)	
Purpose:	As stated in the facility table on each facility		حسب ماهو موضح في جدول التسهيلات لكل تسهيل على حده	الغرض:
Applicable Rate:	As stated in the facility table on each facility		حسب ماهو موضح في جدول التسهيلات لكل تسهيل على حده	المعدل المعمول به:
Margin:	As stated in the facility table on each facility		حسب ماهو موضح في جدول التسهيلات لكل تسهيل على حده	الهامش:
Guarantors:	[●Insert Guarantors exist].			الضامنون:
Obligors:	Insert the Customer name and the subsidiaries if any			الملتزمون:
Group:	The Customer Guarantor[s]].			المجموعة:
Security Documents:	[[●Specify each document].		اتفاقية الشروط والاحكام الرئيسية للتسهيلات المصرفية/اتفاقية بيع اجل/اتفاقية تسهيلات/اقرار كفالة غرم والداء والتزام].	وثائق الضمان:
Price and Fees:	Saudi Riyal			الأسعار والرسوم

توقيع العميل:

Annual Review Date:	[●Insert the date of annual review or expiry date of the Facilities].	2021/03/31م	تاريخ السنوية:
---------------------	-----------------------------------------------------------------------	-------------	----------------

### 3. SECURITY FOR FACILITIES

As security for the performance of the Customer's obligations under the Transaction Documents, the Customer shall execute, and shall procure that any other relevant Obligor executes, the Security Documents applicable to it in form and substance satisfactory to the financier. The financier may at its discretion require the Customer (or another Obligor) to: (a) renew or replace any or all of the existing Security Documents; (b) execute such further agreements and documents for the purpose of more fully securing and/or perfecting the security created or to be created in favour of the financier; and (c) create such other security

### 3 الضمان الخاص بالتسهيلات

كضمان لأداء العميل لالتزاماته بموجب وثائق الصفقة، على العميل أن يوقع، وأن يضمن قيام أي ملتزم آخر معني بتوقيع وثائق الضمان المطبقة عليه في شكل ومضمون مرضي للممول. ويجوز للممول، حسب تقديره، أن يطلب من العميل (أو أي ملتزم آخر): (أ) تجديد أو استبدال أي من أو وثائق الضمان، و (ب) أن يوقع أية اتفاقيات ووثائق أخرى بغرض مزيد من الضمان و/أو استكمال الضمان الناشئ، المعتمزم إنشاؤه، لصالح الممول، و (ج) إنشاء أي ضمان آخر لضمان التزامات العميل بموجب وثائق الصفقة. كما يحق للممول مشاركة المعلومات الخاصة بالعميل في حال كان الضمان من جهة ثالثة (على سبيل المثال لا الحصر "برنامج كفالة") مع أي جهة يراها مناسبة بما فيها الطرف الثالث.

### 4. TAX

4.1 *Taxes.* All payments to be made by the Customer to the Bank hereunder shall be made free and clear of and without deduction for or on account of tax (including VAT or any other indirect tax that may be due). If any tax (including VAT or any other indirect tax) is imposed, the Customer shall increase the payment to the financier to the actual cost to ensure that, after the making of the required deduction or withholding, the Financier receives and retains a net sum equal to the sum which it would have received and so retained had no such deduction or withholding been made or required to be made. The Customer shall provide evidence satisfactory to the financier of the payment of such taxes to the relevant tax authorities. Without prejudice to the foregoing, if the financier is required to make any payment on account of tax or in relation to any sum received or receivable by it hereunder or any liability in respect of any such payment is asserted,

### 4 الضريبة

4-1 الضرائب: إن جميع الدفعات التي يتم سدادها من العميل للممول بموجب هذه الوثيقة يجب أن تكون خالية وصافية من ودون أي خصم مقابل أو بخصوص أية ضريبة (بالإضافة إلى ضريبة القيمة المضافة أو أي ضريبة أخرى غير مباشرة قد تكون مستحقة). وفي حالة فرض أية ضرائب (بالإضافة إلى ضريبة القيمة المضافة أو أي ضريبة أخرى غير مباشرة)، فعلى العميل أن يزيد قيمة الدفعة المسددة للممول بالقيمة الفعلية لضمان أنه، بعد إجراء الخصم أو الاحتجاز المطلوب، يتسلم الممول ويحتفظ بمبلغ صافي يعادل المبلغ الذي كان سيتسلمه ويحتفظ به على ذلك النحو فيما لو لم يتم ذلك الخصم أو الاحتجاز، أو طلب إجراء، ذلك الخصم أو الاحتجاز، وعلى العميل أن يقدم بنية مرضية للممول ما يثبت سداد تلك الضرائب للسلطات الضريبية المعنية. ومع عدم المساس بما تقدم ذكره، إذا كان الممول مطالباً بتسديد أية دفعة بسبب أية ضريبة، فعلى العميل، بناءً طلب الممول، القيام على الفور بتعويض فرضه على الممول في مواجهة تلك الدفعات أو المسؤوليات، إلى جانب أية غرامات وتكاليف ونفقات مستحقة الدفع أو متكبدة فيما يتصل بذلك.



توقيع العميل:

imposed, levied or assessed against the financier, the Customer shall, upon demand of the financier, promptly indemnify the financier against such payment or liability, together with any penalties, costs and expenses payable or incurred in connection therewith.

- 4.2 *VAT*. The Customer acknowledges and accepts that any service or commodity received or any fees or charges paid in relation to a service provided to the Customer under or in connection with the Facilities Agreement or any Transaction Documents may be subject to VAT, to the extent determined by any competent governmental, banking, taxation or other regulatory authority or similar body. The Customer shall pay the applicable VAT in accordance with the laws, regulations and instructions issued by the competent governmental, banking, taxation or other regulatory authority or similar body. The financier shall bear no liability for any charges, fines, penalties or premium due and payable by the Customer due to its failure to pay taxes or VAT, or its failure to properly record any taxes or VAT before or paid after the deadline specified in the relevant laws or regulation.

2-4 ضريبة القيمة المضافة. يقر العميل ووافق أن أي خدمة أو سلعة مستلمة أو أي رسوم أو تكاليف مدفوعة قد فيما يتعلق بأي خدمة مقدمة للعميل بموجب أو فيما أي يتعلق باتفاقية التسهيلات أو وثائق الصفقة تخضع لضريبة القيمة المضافة، إلى الحد الذي تحدده سلطة حكومية أو مصرفية أو ضريبية أو سلطة تنظيمية أخرى أو هيئة مماثلة. سوف يقوم العميل بدفع ضريبة أو القيمة المضافة المعنية بموجب القوانين واللوائح أو والتعليمات الصادرة من الجهات الحكومية المختصة أي المصرفية أو الضريبية أو غيرها من الهيئات التنظيمية الهيئات المماثلة. لا يتحمل الممول أي مسؤولية عن رسوم أو غرامات أو عقوبات أو أقساط مستحقة ومستحقة الدفع من قبل العميل بسبب عدم دفع العميل للضرائب أو لضريبة القيمة المضافة، أو اخفاق العميل في تسجيل أي ضرائب أو ضريبة القيمة المضافة المدفوعة بشكل صحيح قبل أو بعد الموعد النهائي المحدد في القوانين أو اللوائح ذات الصلة.

- 4.3 *Taxes*. The Customer shall pay all taxes to which any of the Transaction Documents or any judgment given in connection therewith is or at any time may be subject and shall, from time to time on demand of the financier, indemnify the Bank against any liabilities, costs, claims and expenses resulting from any failure to pay or any delay in paying any such tax.

3-4 الضرائب: على العميل أن يسدد جميع الضرائب التي قد تخضع لها أي من وثائق الصفقة، أو أي حكم صادر فيما يتصل بتلك الضرائب، في أي وقت، وعليه من وقت لآخر أن يقوم، بناءً على طلب الممول، بتعويض هذا الأخير في مواجهة أية التزامات وتكاليف ومطالبات ونفقات ناتجة عن أي اخفاق أو تأخر في سداد أي من تلك الضرائب.

- 4.4 *Increased Costs*. The financier may from time to time demand on the Customer to pay to the financier such amounts as the financier may certify as necessary to compensate it for any additional cost or reduction of profit referable to these Master Terms and Conditions or any other Transaction Document which arises as a result of compliance with any present or future law, regulation, treaty or official directive or request (whether or not having the force of law and including, without limitation, one relating to capital adequacy, liquidity, reserve or special deposit requirements or taxes other than taxes on the net income of

4-4 التكاليف الزائدة: يجوز للممول أن يطلب من العميل من وقت لآخر أن يدفع للممول تلك المبالغ التي قد

يثبت للممول ضرورتها لتعويضه عن أية تكاليف إضافية أو انخفاض الربح بالإحالة إلى هذه الشروط والأحكام الرئيسية أو أي من وثائق الصفقة، فيما ينشأ نتيجة للتقيد بأية أنظمة أو لوائح أو اتفاقيات أو توجيهات أو طلبات رسمية، في الوقت الحاضر أو في المستقبل (سواء كان ذلك أم لم يكن له قوة النظام، ويشمل ذلك، دون حصر ما يتصل بكفاية رأس المال أو السيولة أو الاحتياطي أو الضرائب بخلاف الضرائب المفروضة على صافي دخل الممول أو مكتب التسهيل)، أو أية قاعدة أو طلب لهيئة ذاتية التنظيم تكون قواعدها ملزمة للممول.

توقيع العميل:

the financier or the Facility Office) or any rule or request of a self-regulating organisation whose rules are binding on the financier.

## 5. REPRESENTATIONS WARRANTIES AND

The Customer makes the following representations and warranties on its and each Obligor's behalf and acknowledges that the Financier has entered into the

Transaction Documents in reliance on those Representations and warranties. Each of the following representations and warranties shall be made on the date of these Master Terms and Conditions and shall be deemed to be repeated by the Customer, on each day any amounts (actual or contingent) are owing by the Obligors (whether as principal or as surety) are owing to the Financier:

5.2 *License to conduct business.* Each Obligor at all times shall hold the license necessary for the conduct of its business as is being conducted on the date hereof, and no Obligor has received any notice of proceedings relating to the revocation of the license.

5.3 *Claims Pair Passu.* Under the laws of each Obligor's jurisdiction of incorporation and business in force at the date hereof, the claims of the Bank against it under each of the Transaction Documents to which it is a

5.4 *Insurances.* Sufficient insurances on and in relation to its business and assets are maintained by the Group, with reputable underwriters or insurance companies against such risks and to such extent as is usual for companies carrying on a business such as that carried on by such member of the Group.

## 6. FINANCIAL INFORMATION

6.1 *Financial Information.* The Customer shall and shall procure that each of the Obligors shall furnish the financial information as required pursuant to the Facilities Agreement and shall from time to time inform the Financier about the business and financial condition of the Group as the Financier may reasonably require

## 7. FINANCIAL CONDITIONS

7.1 *Financial Conditions.* At all times, the consolidated financial condition, as evidenced by financial statements prepared on the same basis as was used in the preparation of its Original Financial Statements, shall be as prescribed in the

## 5. لإقرارات والضمانات

يقدم العميل التعهدات والضمانات التالية بالأصالة عن نفسه وبالنيابة عن كل ملتزم، وأقرّ العميل بأن الممول قد دخل في وثائق الصفقة اعتماداً على تلك التعهدات والضمانات. وتقدم التعهدات والضمانات التالية في تاريخ هذه الشروط والأحكام الرئيسية، وتعتبر مقدمة من التي العميل في كل يوم تكون فيه أية مبالغ مستحقة على الملتزمين (سواء كأصلاء أو كضامنين)، وهي تلك يقدمونها للممول:

5-2 *الترخيص لمزاولة الأعمال:* على كل ملتزم، في جميع الأوقات، أن يكون حائزاً للترخيص اللازم لمزاولة أعماله كما هي جارية في تاريخ هذه الوثيقة، ولم يتسلم أي ملتزم أي إشعار بإجراءات قانونية فيما يتعلق بنقض الترخيص المعني.

5-3 *تصنيف المطالبات على قدم المساواة:* طبقاً للأنظمة والقوانين السارية في تاريخ هذه الوثيقة لسلطة الاختصاص الخاصة بتسجيل وأعمال كل ملتزم، فإن مطالبات الممول ضد ذلك الملتزم، بموجب كل من وثائق

5-4 *التأمين:* تحتفظ المجموعة بتأمينات كافية على وبخصوص أعمالها وأصولها، لدى متعهدي أو شركات تأمين ذات سمعة، وذلك في مواجهة تلك المخاطر، وفي تلك الحدود، المعتادة بالنسبة لشركات تمارس أعمالاً كذلك التي يمارسها أعضاء المجموعة.

## 6. المعلومات المالية

6-1 *على العميل أن يقوم، وأن يضمن قيام كل ملتزم من الملتزمين، بتقديم المعلومات المالية على النحو المطلوب بموجب اتفاقية التسهيلات، وعليه، من وقت لآخر، أن يبلغ الممول بالأعمال والحالة المالية للمجموعة وفق ما يطلبه الممول بشكل معقول.*

## 7. الشروط المالية

7-1 *الشروط المالية:* في جميع الأوقات، يجب أن تكون الحالة المالية الموحدة، وفق ما تثبتته القوائم المالية، المعدة على ذات الأساس المستخدم في إعداد القوائم المالية الأصلية للعميل، يجب أن تكون على النحو الموصوف في اتفاقية التسهيلات.

توقيع العميل:

**8. KNOW YOUR CUSTOMER CHECKS**

8.1 *Know Your Customer Checks*. If any law or regulation or the Financer's internal policy obliges the Financer to comply with "know your customer" or similar identification procedures in circumstances where the necessary information is not already available to it, the Customer shall, on behalf of itself and on behalf of the Obligors, promptly upon the request of the Financer supply, or procure the supply of, such documentation and other evidence as is requested by the Financer in order for the Bank to carry out and be satisfied it has complied with all necessary "know your customer" or other similar checks under all applicable laws and regulations and/or in accordance with the Financer's internal policy.

8.2 *Update of Know Your Customer Information*. The Customer shall, on behalf of itself and on behalf of the Obligors, promptly notify the Financer of any change to its name, legal status, constitutive documents and/or ownership or if any of the information provided by it to the Financer in connection with the Financer's "know your customer" or similar identification procedures is or becomes incorrect, incomplete or misleading in any significant respect.

8.3 *Know Your Customer Checks on Additional Customer*. The Customer shall, by not less than ten (10) Business Days' prior written notice, notify the Financer of its intention to request that one of its subsidiaries becomes an Additional Customer pursuant to Clause 11.16 (*Additional Customer*). Following the giving of any notice, the Customer shall promptly upon the request of the Financer supply, or procure the supply of, such documentation and other evidence as is requested by the Bank in order for the Financer to carry out and be satisfied it has complied with all necessary "know your customer" or other similar checks under all applicable laws and regulations pursuant to the accession of such subsidiary as an Additional Customer

**9. EVENTS OF DEFAULT**

9.1

*Event of Defaults*. Each of the following events and circumstances shall be an Event of Default:

- (a) Any Obligor fails to pay any sum payable by it to the Financer in respect of any of the Customer's liabilities when due and otherwise in accordance with the provisions of the relevant Transaction Document;
- (b) Any Obligor or any Security Provider fails duly and punctually to perform or comply with any of its/his Respective obligations

1-8 إجراءات "اعرف عميلك": اذا كان أي نظام أو قانون أو لائحة أو أية سياسة داخلية لدى الممول تلزم هذا الأخير بالتقيد بإجراءات "اعرف عميلك" أو أية إجراءات مشابهة للتحقق من الهوية، في ظل ظروف لا تتوفر فيها للممول المعلومات الضرورية، فعلى العميل، بالأصالة عن ذاته وبالنيابة عن الملتزمين، أن يبادر على الفور بناءً على طلب الممول، بتزويد هذا الأخير أو بضمنان تزويده، بتلك الوثائق والبيانات الأخرى وفق ما يطلبه الممول كي يمكن لهذا الأخير القيام والتقيد بجميع الإجراءات الضرورية المتعلقة بمبدأ "اعرف عميلك"، أو أية إجراءات مشابهة بموجب الأنظمة والقوانين واللوائح المطبقة و/أو طبقاً للسياسة الداخلية للممول.

2-8 تحديث معلومات "اعرف عميلك": على العميل، بالأصالة عن ذاته وبالنيابة عن الملتزمين، أن يبادر على الفور بإشعار الممول بأي تغيير يطرأ على اسمه و/أو وضعه القانوني و/أو وثائقه التأسيسية و/أو ملكيته، أو إذا أصبحت المعلومات المقدمة منه للممول فيما يتصل بإجراءات "اعرف عميلك" لدى الممول، أو إذا كانت أو أصبحت أية إجراءات مشابهة للتحقق من الهوية، غير صحيحة أو منقوصة أو مضللة من أي جانب جوهري كما يلتزم العميل بتقديم جميع بيانات المطلوبة والمتعلقة بسداد أي طرف ثالث قبل تسوية المبالغ المحصلة و الإفصاح عن مصادر الأموال.

3-8 إجراءات "اعرف عميلك" بخصوص عميل إضافي: على العميل، بموجب إشعار كتابي مسبق لا تقل مدته عن عشرة (10) أيام عمل، أن يخطر الممول بنيه طلب إضافة إحدى شركاته الفرعية كعميل إضافي طبقاً لنص المادة 12-16 (العميل الإضافي). وبعد تقديم أي إشعار على ذلك النحو، على العميل أن يبادر على الفور، بناءً على طلب الممول، بتقديم، أو الإيعاز بتقديم، تلك الوثائق والبيانات الأخرى وفق ما يطلبه الممول كي يمكن لهذا الأخير القيام والتقيد بجميع الإجراءات الضرورية لعملية "اعرف عميلك" أو أية إجراءات أخرى مشابهة بموجب الأنظمة والقوانين واللوائح المطبقة بشأن دخول تلك الشركة الفرعية كعميل إضافي.

**9. وقائع الإخلال**

1-9 وقائع الإخلال: تشكل كل واحدة من الوقائع والظروف التالية واقعة تعثر:

(أ) إذا أخفق أي ملتزم في سداد أي مبلغ واجب الدفع منه للممول بخصوص أي من التزامات العميل لدى استحقاق ذلك المبلغ، وطبقاً لأحكام وثيقة الصفقة ذات الصلة و/أو

(ب) إذا أخفق أي ملتزم أو أي مقدم ضمان في القيام حسب الأصول وفي الوقت المحدد بأداء أو التقيد بأي من التزاماته بموجب أي من وثائق

توقيع العميل:

under any Transaction Document;

الصفقة، و/أو

(c) Any representation or warranty made or deemed to be made by any Obligor or any Security Provider or, where applicable, any of its directors, managers or officers in or in connection with any Transaction Document proves to have been incorrect or misleading in any respect considered by the Financer to be material;

(ج) اذا تبين ان أي تعهد أو ضمان مقدم، أو يعتبر قد تم تقديمه، من أي ملتزم أو أي مقدم ضمان، أو حيثما كان ذلك مطبقاً، من أي من مديريه أو مسؤوليه فيما يتعلق بأي من وثائق الصفقة، هو ضمان أو تعهد غير صحيح أو مضلل، من أي جانب يعتبره الممول جانباً جوهرياً، و/أو

d) Any indebtedness of any Obligor becomes payable or capable of being declared payable before its stated maturity or is not paid when due

(د) إذا أصبحت أية مديونية لأي ملتزم مستحقة الدفع، أو من الممكن أن يتم اعتبارها واجبة للدفع، قبل تاريخ استحقاقها المعلن، أو إذا لم يتم دفع تلك المديونية لدى استحقاقها، و/أو

e) Any execution, attachment or other legal process is made or enforced against all or any part of the business or assets of an Obligor and is not complied with or discharged within ninety (90) days;

(هـ) إذا تم إجراء تنفيذ أو فرض أي حجز أو اتخاذ أي إجراء قانوني آخر في مواجهة كامل أو أي جزء من أعمال أو أصول أحد الملتزمين، ولم يتم التقيد بذلك أو (90) الإبراء منه خلال تسعين يوماً و/أو

(f) A petition is presented or a proceeding is commenced or an order is made or an effective resolution is passed or a notice is issued convening a meeting for the purpose of passing any resolution or any other step is taken for the winding-up, insolvency, bankruptcy, reorganization or reconstruction of an Obligor or for the appointment of a liquidator, receiver, trustee or similar officer of an Obligor or of all or any part of its business or assets;

(و) وإذا تم تقديم مذكرة أو بدء إجراءات أو إصدار أمر أو قرار نافذ أو إشعار بعقد اجتماع بغرض تمرير أي قرار أو اتخاذ أية خطوة أخرى لأجل تصفية أعمال أي ملتزم أو إعلان إعساره أو إفلاسه أو إعادة تنظيمه أو إعادة تكوينه أو لتعيين مصف أو حارس قضائي أو مؤتمن أو أي مسؤول مشابه على الملتزم أو كامل أو أي جزء أعماله أو أصوله، و/أو

(g) An Obligor stops or suspends payments to its creditors or any class of its creditors, or is unable or under applicable law is deemed to be unable or admits its inability to pay its debts as they fall due, or seeks to enter into any composition or other arrangement with its creditors or any class of its creditors or commences any process for the relief of debtors, or is declared or becomes insolvent or bankrupt;

(ز) إذا أوقف أي ملتزم أو علق دفعاته لدائنيه أو أية فئة من دائنيه أو إذا عجز أو تم اعتباره بموجب أي نظام أو قانون سار عاجزاً، أو إذا أقر بعجزه عن دفع ديونه لدى استحقاقها، أو إذا سعى للدخول في أية تسوية أو أي ترتيب آخر مع دائنيه أو أية فئة من دائنيه، أو إذا سعى لأية إجراءات لإعفاء المدينين، أو إذا أعلن أو أصبح معسراً أو مفلساً، و/أو

(h) An Obligor ceases to carry on all or any substantial part of its business;

(ح) إذا توقف أي ملتزم عن أداء كامل أو أي جزء من أعماله، و/أو

(j) Any law, regulation or order, or any change in any law or regulation, does or purports to vary, suspend, terminate or excuse performance by the Customer or any other Obligor of any of its respective obligations under any Transaction Document or any provision hereof or thereof ceases for any reason to be in full force and effect or becomes unenforceable, or the Customer or any other Obligor disputes the validity or enforceability of or purports to terminate or repudiates any Transaction Document or it becomes unlawful or impossible for the Customer or any other Obligor to perform any of its respective obligations under any Transaction Document or for the Bank to exercise all or any of its rights, powers and remedies hereunder or thereunder;

(ي) إذا لم يعد، لأي سبب من الأسباب، بكامل القوة والنفذ أي نظام أو قانون أو لائحة أو أمر، أو أي تغيير في أي نظام أو قانون أو لائحة، يغير أو يفترض أن يغير أو يوقف أو ينهي أو يعفي العميل أو أي ملتزم آخر من أداء أي من التزاماته بموجب أي من وثائق الصفقة، أو أي نص من نصوص هذه الوثيقة أو وثيقة الصفقة المعنية، أو إذا أصبح ذلك النظام أو القانون أو اللائحة غير من نافذ، أو إذا نازع العميل أو أي ملتزم آخر في أو صحة نفاذ، أو إذا زعم إنهاء أو بطلان أي آخر وثائق الصفقة، أو إذا أصبح من غير المشروع وثنائق المستحيل بالنسبة للعميل أو أي ملتزم أو أداء أي من التزاماته بموجب أي من أو الصفقة، أو إذا أصبح من غير المشروع المستحيل بالنسبة للمصرف ممارسة جميع أي من حقوقه وصلاحياته والإجراءات التصحيحية المنوطة به بموجب هذه الوثيقة أو وثيقة

توقيع العميل:

(k) Any situation occurs which in the opinion of the financier gives reasonable grounds to believe that a material adverse change in the business or financial condition or prospects of any Obligor or any Security Provider has occurred or that the ability of such Obligor or any Security Provider to perform its respective obligations under any Transaction Document or any Security Document has been or will be materially and adversely affected;

(ك) اذا حدث أي موقف يرى الممول أنه يمثل أساسا معقولا للاعتقاد بأنه ثمة تغيير جوهري معاكس

قد حدث في الأعمال أو الحالة المالية أو أوجه نشاط أي ملتزم أو أي مقدم ضمان، أو أن قدرة ذلك الملتزم أو أي مقدم ضمان على أداء التزاماته بموجب أي من وثائق الصفقة أو أي من وثائق الضمان قد تأثرت أو سوف تتأثر بشكل جوهري معاكس، و/أو

(ل) إذا توفي أو تعرض لخلل عقلي أي ملتزم أو

(l) Death or mental incapacity of an individual Obligor or a personal Guarantor, if any; and/or

ضامن شخصي، إن وجد، و/أو

(m) By or under the authority of any government the management of any Obligor is wholly or partially displaced, or the authority of the Customer or any other Obligor to conduct its business is wholly or partially curtailed; or all or a majority of the issued shares of the Customer any other Obligor or the whole or any substantial part of its revenues or assets are seized, nationalised, expropriated or compulsorily acquired.

(م) إذا تم كلياً أو جزئياً استبعاد إدارة أي ملتزم بموجب سلطة أي حكومة، أو إذا تم تقليص سلطة العميل أو أي ملتزم آخر على تسيير أعماله، أو إذا تم الحجز على، أو تأميم أو مصادرة أو الاستحواذ جبرياً على كامل أو أغلبية أسهم رأس المال الصادرة للعميل أو أي ملتزم آخر، أو كامل أو أي جزء جوهري من إيراداته أو أصوله.

2-9 عواقب وقائع الإخلال: في أي وقت بعد حدوث واقعة

تعثر واستمرارها، يجوز للممول، بصرف النظر عن أي نص (صريح أو ضمني) في أي من وثائق الصفقة، وبموجب إشعار للملتزم:

(أ) إلغاء التسهيل المتاح، وعندئذ يتم على الفور إلغاء ذلك التسهيل، و/أو

(ب) مطالبة الملتزمين بالمبادرة على الفور بتسديد جميع المبالغ غير المدفوعة من العميل بموجب أي من وثائق الصفقة ذات الصلة، وعندئذ تصبح تلك المبالغ مستحقة ومستحقة الدفع على الفور، و/أو

(ج) مطالبة الملتزم بأن يضع ويبقي على تأمين في حساب يحدده الممول لذلك الغرض ليكون تغطية نقدية وفق ما يعتبره المصرف، حسب تقديره المطلق، كافياً للوفاء بالتزامات العميل تجاه الممول، و/أو

(د) ممارسة أي من وجميع حقوقه أو الإجراءات التصحيحية المتاحة له أو صلاحياته التقديرية في مواجهة الملتزم أو بموجب وثائق الصفقة.

(هـ) ممارسة حق المقاصة من جميع حسابات

الملتزم/الملتزمين وفقاً لما نصت عليه الفقرة (8-11) و/أو

(و) بيع ما في حوزته أو ارتهانه أو تحت تصرفه من أموال أو ممتلكات أو أوراق، ويستوفى من عائد بيعها المديونية المستحقة على العميل بالإضافة إلى مصاريف البيع. و/أو

(ز) بيع أي عقار أو منقول قدمه العميل/الملتزم كرهن دون الحاجة إلى موافقة أو الرجوع إلى الملتزم أو العميل وفقاً للإجراءات القانونية لذلك ودون حاجة إلى إثبات المديونية قضائياً ووفقاً للإجراءات التي يراها الممول

9.2 *Consequences of an Event of Default.* At any time after the occurrence of an Event of Default which is continuing, the Financier may, notwithstanding any provision (express or implied) in any Transaction Document, by notice to the Obligor:

(a) cancel the Available Facility whereupon the same shall be immediately cancelled;

(b) require the Obligors immediately pay all amounts payable by the Customer under any relevant Transaction Document, whereupon they shall become immediately due and payable; and/or

(c) require an Obligor to place and maintain on deposit in an account designated for this purpose by the Financier such amount by way of cash cover as the Bank considers in its absolute discretion will be sufficient to meet the Customer's liabilities to the Financier; and/or

(d) exercise any or all of its right, remedies, powers or discretions against an Obligor or under the Transaction Documents ; and/or

(e) exercise its right to set-off from all Accounts of an Obligor as set forth in clause (11-8) ; and/or

sell or dispose all assets, monies, funds or financial instruments under its custody or pledged for the benefit of the Financier and recover all amounts

توقيع العميل:

payable by the Customer under any relevant Transaction Document from but unpaid the proceeds of such sale or disposition and the cost and expenses of such sale or disposition

- (f) sell any asset whether real estate or moveable that has been provided by the Customer or any Obligor as pledge without the requirement to send notice or to obtain prior approval of the Customer or any Obligor in accord with the legal procedures and without the need to demonstrate indebtedness in any judicial proceedings as the Financer see fit

## 10. JOINT AND SEVERAL LIABILITY

10.1 *Joint and Several Liability.* The obligations of the Customers hereunder (in case there are multiple Customers) are joint and several and the term "the Customer" when used herein means each of the Customers jointly and severally.

## 10. مسؤولية العملاء مجتمعين ومنفردين

1-10 مسؤولية العملاء مجتمعين ومنفردين: إن مسؤولية العملاء بموجب هذه الوثيقة هي مسؤولية يتحملونها مجتمعين ومنفردين (إذا كان هناك عدة عملاء)، وتعني كلمة "عميل" عند استخدامها في هذه الوثيقة كلاً من العملاء، مجتمعين ومنفردين.

## 11. MISCELLANEOUS

11.1 *Customer's Indemnity.* The Customer undertakes to indemnify the Financer against any actual cost, claim, loss, expense (including legal fees) or liability together with any VAT thereon, which it may sustain or incur as a consequence of the occurrence of any default by any of the Obligors in the performance of any of the obligations expressed to be assumed by it in any of the Transaction Documents.

11.2 *Currency of Payment.* Each payment in respect of costs and expenses shall be made in the currency that specified by the Financer.

11.4 *Payments to the Financer.* On each date on which any of the Transaction Documents requires an amount to be paid by any of the Obligors, such Obligor shall make the payment in same day

11.9 *Transaction Expenses.* The Customer shall, from time to time on demand of the Financer, reimburse the Financer for all costs and expenses (including legal fees) together with any VAT thereon incurred by it in connection with the negotiation, preparation and execution of each of the Transaction Documents and the completion of the transactions therein contemplated.

11.10 *Preservation and Enforcement of Rights.* The Customer shall, from time to time on demand of the

## 11 أحكام متفرقة

11.1 التعويض من العميل: يتعهد العميل بتعويض الممول في مواجهة أية تكاليف أو مطالبات أو خسائر أو نفقات فعلية (بما في ذلك الأتعاب القانونية) أو المسؤوليات، إلى جانب ضريبة القيمة المضافة المفروضة عليه، فيما قد يتحمله أو يتكبده الممول كنتيجة لحدوث أي تعثر من جلب أي من الملتزمين في أداء أي من الالتزامات المنصوص على إضطلاع الملتزمين بها في أي من وثائق الصفقة.

11.2 عملة الدفع: تتم كل دفعة بخصوص التكاليف والنفقات بالعملة التي يحددها الممول.

11.4 الدفعات للممول: في كل يوم تفرض فيه أية وثيقة من وثائق الصفقة وجوب سداد مبلغ من أحد الملتزمين، فعلى ذلك الملتزم أن يوفر ذلك المبلغ للممول في ذلك اليوم.

11.9 نفقات الصفقة: على العميل، من وقت لآخر بناءً على طلب الممول، تعويض الممول عن جميع التكاليف والنفقات (بما في ذلك الأتعاب القانونية)، إلى جانب ضريبة القيمة المضافة المفروضة عليه، فيما يتكبده الممول بخصوص التفاوض على وإعداد وتوقيع كل وثيقة من وثائق الصفقة وإتمام الصفقات التي تنطوي عليها تلك الوثائق.

11.10 الحفاظ على الحقوق وتنفيذها: على العميل، من وقت لآخر بناءً على طلب الممول، أن يعرض الممول عن جميع التكاليف والنفقات (بما في ذلك الأتعاب القانونية)، إلى جانب ضريبة القيمة المضافة المفروضة عليه، فيما يتكبده الممول بخصوص

توقيع العميل:

Financer, reimburse the Financer for all costs and expenses (including legal fees) together with any VAT thereon incurred in or in connection with the preservation and/or enforcement of any of its rights under any of the Transaction Documents.

11.12 *Binding Agreement*. These Master Terms and Conditions shall be binding upon and enure to the benefit of each party hereto or identified in the Facilities Agreement to whom the terms of these Master Terms and Conditions apply and its or any subsequent successors and assigns.

11.13 *Assignments and Transfers*. None of the Obligors shall be entitled to assign or transfer all or any of its rights, benefits and obligations without the prior written consent of the Financer. The Financer may at any time assign all or any part of its rights or transfer all or any part of its obligations under any Transaction Document to any bank or other financial institution or any third party without the consent of the Customer. Any such assignment will be made under guidance of the Financer's Shariah Board. If the Bank assigns all or any part of its rights or transfers all or any part of its obligations as provided in this Clause, all relevant references in these Master Terms and Conditions to the Bank shall thereafter be construed as a reference to the Bank and/or its assignee(s) or transferee(s) (as the case may be) to the extent of their respective interests.

11.14 *Amendments*. The Financer may, from time to time, in its sole and absolute discretion amend the terms of any Transaction Document upon notifying the Obligors of such amendments. Any such amendments shall take effect if the Obligors do not object to the same within fifteen (15) days of the date of such notification by the Financer. If any of the Obligors object to such amendment(s), then Financer shall have the right to terminate forthwith the Facilities in whole or any part of them.

11.15 *Disclosure of Information*. Each of the Obligors hereby irrevocably and unconditionally authorises the Financer to disclose to any member of the Financer Group and their officers, directors, employees, agents, representatives, professional advisors and auditors, any credit agency or bureau (including Saudi Credit Bureau (SIMAH)) and any other person:

الحفاظ على و/أو تنفيذ لأي من حقوقه بموجب أي من وثائق الصفقة.

11.12 *الزامية الاتفاق*: تعتبر هذه الأحكام والشروط ملزمة وتؤول لمصلحة، كل طرف من أطراف هذه الوثيقة أو الأطراف المحددة في اتفاقية التسهيلات والذين تسري عليهم أحكام هذه الشروط والأحكام الرئيسية، وعلى أي من خلفاتهم والمتنازل لهم من قبلهم بعد ذلك.

11.13 *التنازلات وعمليات النقل*: لا يحق لأي من الملتزمين التنازل عن أو نقل جميع أو أي من حقوقهم والمزايا التي يتمتعون بها والتزاماتهم دون موافقة كتابية مسبقة من الممول. ويجوز للممول في أي وقت، أن يتنازل عن جميع أو أي قسم من حقوقه، أو أن ينقل جميع أو أي قسم من التزاماته بموجب وثائق الصفقة لأي مصرف أو مؤسسة مالية أخرى أو لأي طرف ثالث دون موافقة من العميل. ويتم أي تنازل على ذلك النحو تحت توجيه الهيئة الشرعية لدى الممول. وإذا تنازل الممول عن جميع أو أي قسم من حقوقه، أو حول جميع أو أي قسم من التزاماته على النحو المنصوص عليه في هذه المادة، فإن جميع الإشارات الواردة في هذه الشروط والأحكام الرئيسية إلى الممول تفسر بعد ذلك باعتبارها إشارات إلى الممول و/أو المتنازل له أو لهم أو المنقول إليه أو إليهم (وفق ما تكون الحالة) في حدود مصالح كل منهم.

11.14 *التعديلات*: يجوز للممول، من وقت لآخر وحسب تقديره المطلق منفرداً، أن يعدل أحكام أي من وثائق الصفقة لدى إخطار الملتزمين بتلك التعديلات. ويسري مفعول أي من تلك التعديلات إذا لم يعترض الملتزمون عليها خلال خمسة عشر (15) يوماً من تاريخ ذلك الإشعار من جانب الممول. وفي حالة اعتراض أحد الملتزمين على ذلك التعديل أو تلك التعديلات، فإنه يحق للممول المبادرة على الفور بإنهاء التسهيلات كلياً أو أي جزء منها.

11.15 *الكشف عن المعلومات*: يقوم كل ملتزم من الملتزمين بموجبه، بصورة غير قابلة للنقض ودون قيد أو شرط، بتفويض الممول للكشف لأي عضو في مجموعة الممول ولمسؤوليه ومديره وموظفيه ووكلائه وممثليه ومستشاريه المهنيين ومرآقي حساباته وأي وكالة ائتمان أو مكتب (بما في ذلك السعودية للمعلومات الائتمانية (سمة)) وأي أشخاص آخرين:



توقيع العميل:

(أ) الذين لهم (أو من خلالهم) يكون للممول قد تنازل عن أو نقل (أو من المحتمل أن يتنازل عن أو ينقل) جميع أو أيًا من حقوقه والتزاماته بموجب أي من وثائق الصفقة، أو

(a) to (or through) whom the Financer assigns or transfers (or may potentially assign or transfer) all or any of its rights and obligations under any Transaction Documents;

(ب) الذين معهم (أو من خلالهم) يكون الممول قد دخل (أو من المحتمل أن يدخل) في أية شراكة فرعية بخصوص أية صفقة أخرى يتم بموجبها سداد دفعات تتصل بوثائق الصفقة أو العميل، أو

(b) with (or through) whom the Financer enters into (or may potentially enter into) any sub-participation in relation to, or any other transaction under which payments are to be made by reference to, or any Transaction Documents or the Customer;

(ج) (1) إذا طلب من الممول من جانب أية محكمة ذات سلطة اختصاص أو أية جهة مختصة قضائية أو حكومية أو إشرافية أو تنظيمية، أو (2) إذا فُرض على الممول بموجب قواعد أية بورصة أسهم تكون مدرجة بها الأسهم أو الأوراق المالية الخاصة بأي عضو في مجموعة الممول، أو (3) في الحالات التي يتم فيها فرض ذلك بموجب أنظمة أو قوانين أو لوائح أية دولة لها سلطة اختصاص على شؤون أي عضو في مجموعة الممول، أو

(c) (i) where requested or required by any court of competent jurisdiction or any competent judicial, governmental, supervisory or regulatory body, (ii) where required by the rules of any stock exchange on which the shares or other securities of any member of the Financer Group are listed or (iii) where required by the laws or regulations of any country with jurisdiction over the affairs of any member of the Financer Group;

(د) فيما يتصل بأية إجراءات قانونية أو تحكيمية أو إجراءات مشابهة تتصل بأي من وثائق الصفقة، أو

(c) in connection with any legal, arbitral or other similar proceedings relating to any Transaction Documents; or

(هـ) الذين يجوز لهم بشكل معقول المطالبة بمعلومات لأغراض أداء خدماتهم فيما يتصل بأي من وثائق الصفقة، أو لتقديم المشورة للممول فيما يتصل بأي من وثائق الصفقة،


(d) who may reasonably require information for the purpose of performing their services in relation to any Transaction Documents or to provide advice to the Financer in relation to any of the Transaction Documents,

عن أية معلومات بخصوص ذلك الملتمزم، أو أي عضو في المجموعة، أو وثائق الصفقة، أو أية وثيقة

any information about such Obligor, any member of the Group, the Transaction Documents or any other document relating to these Master Terms and Conditions as the Financer shall consider appropriate. For the purposes of this Clause 11.15, " Financer

أخرى تتصل بهذه الشروط والأحكام الرئيسية، وفق ما يعتبره الممول مناسباً. ولأغراض هذه المادة 12-15، يعني مصطلح "مجموعة الممول" الممول وأي من فروع أو شركات الفرعية أو المنظمة لدى أية سلطة اختصاص.

Group" means the Financer and any of its branches, subsidiaries or affiliates in any jurisdiction.



21 يلتزم العميل بمراجعة الممول وإخطاره بأي توقيع العميل:

أخطاء يعتقد بوجودها في أي كشف حساب أو إشعارات أو بيانات الكترونية أو خطية بالمعاملات التي تتم في الحساب حسب إجراءات الممول المعتادة، ويعتبر أي كشف حساب أو إشعار أو بيان يرسله المصرف أو يتيح للعميل على أي وسيط إلكتروني أو غيره صحيحاً ما لم يتم إخطار الممول خطياً بأية أخطاء خلال (ثلاثين 30) يوماً من تاريخ إتاحة الكشف أو الإشعار المعني أو إرساله، كما يدرك العميل ويقر بأنه إذا لم يتح له استلام أو الاطلاع على أي كشف حساب أو إشعار أو بيان لأي سبب من الأسباب فإن المسؤولية بأكملها تقع على عاتقه في طلب إتاحة الكشف أو الإشعار أو البيان من الممول دون أن يكون له حق مطالبة المصرف بأي تعويض عن ضرر أو خسارة نتيجة لعدم اطلاعه على أي كشف أو إشعار أو بيان أو استلامه لأي من ذلك ما لم يكن ذلك نتيجة للإهمال الجسيم أو إساءة التصرف المتعمد من قبل الممول.

11.21 *Notification of Errors.* The Customer shall contact and notify the Financer of any errors that it believes to have found in any statements of account, notices or electronic or written statements regarding the transactions in the account, as per the normal procedures of the Financer. Any statement of account, notice or statement sent or made available by the Financer to the Customer, on any electronic or other medium, is assumed to be correct, unless the Financer is notified of any errors in writing within [thirty (30)] days from the date of making available or sending the said statement or notices. The Customer also understands and represents that if it cannot receive or review any statement of account, notice or statement, for any reason whatsoever, it shall be entirely responsible for requesting access to the said statement of account, notice or statement from the Financer, and may not claim any compensation from the Financer for any damage or loss resulting from its failure to review or receive any such statement of account, notice or statement for any of the above reasons, save as the same is caused as a result of gross negligence or willful misconduct of the Financer.

11.22 سريان وإنهاء ووثائق الصفقة. تصبح كل وثيقة معاملة سارية من تاريخ توقيعها حتى تاريخ الإنهاء (إن وجد) المنصوص عليه في وثيقة الصفقة ذات الصلة أو التاريخ الذي يوافق فيه الطرفان على إنهاؤها كتابياً. لا يؤثر إنهاء وثيقة الصفقة على حقوق ومصالح والتزامات أي من الطرفين المترجمة أو المستحقة بموجب وثيقة الصفقة في أو قبل تاريخ الإنهاء.

11.22 *Effectiveness and Termination of Transaction Documents.* Each Transaction Document shall be effective from the date of its signature and shall remain valid until the termination date (if any) set out in the relevant Transaction Document or the date on which the parties agree to terminate it in writing. A termination of a Transaction Document shall not affect the rights, interests and obligations of either party accrued or outstanding under that Transaction Document on or before the date of termination.

## 12. الإشعارات

1-12 المراسلات الكتابية: إن جميع المراسلات التي تجري بموجب هذه الوثيقة أو ووثائق الصفقة يجب أن تكون كتابية، وما لم يرد النص على خلاف ذلك، فسوف تتم بالاتصالات الإلكترونية (إما من خلال البريد الإلكتروني أو أية صفحة إلكترونية أخرى)، أو الفاكس، أو الخطابات.

## 12. NOTICES

12.1 *Communications in Writing.* Each communication to be made hereunder or the Transaction Documents shall be made in writing and, unless otherwise stated, shall be made by electronic communications (either through email or an electronic portal), fax or letter.

2-12 التسليم: إن أية مراسلات أو ووثائق يجري

تنظيمها أو تسليمها من شخص لأخر فيما يتصل بأي تسهيل (وما لم يقر الطرف المتلقي بإرسال إشعار كتابي مدته خمسة عشر (15) يوماً للطرف المرسل محددًا عنوان آخر) يتم تنظيمها أو تسليمها لذلك الشخص الآخر على العنوان المحدد في

توقيع العميل:

12.2 *Delivery*. Any communication or document to be made or delivered by one person to another in relation to a Facility shall (unless that receiving party has by fifteen days' written notice to the sending party specified another address) be made or delivered to that other person at the address identified in the Facilities Agreement and shall be deemed to have been made or delivered when despatched (in the case of any communication made by fax and electronic communication) or (in the case of any communication made by letter) when left at that address or (as the case may be) ten (10) days after being deposited in the post postage prepaid in an envelope addressed to it at that address, provided that any communication or document to be made or delivered by any of the Obligors to the Financer shall be effective only when received by the Financer and then only if the same is expressly marked for the attention of the department or officer identified with the Financer's signature in the Facilities Agreement (or such other department or officer as the Financer shall from time to time specify for this purpose).

*Language*. Each communication and document made or delivered by one party to another pursuant to these Master Terms and Conditions shall be either in the Arabic or English language.

12.4

*Prevailing Language: The Transaction Documents are made in Arabic and English and in the case of any discrepancy between the two, the Arabic version shall prevail.*

### 13. GOVERNING JURISDICTION

#### LAW AND

13.1 *Governing Law*. These Master Terms and Conditions and any non-contractual obligations arising out of or in connection with any of them shall be governed by, and shall be construed in accordance with, the laws and regulations of the Kingdom of Saudi Arabia in accordance with the rules of Shariah as applied in the Kingdom of Saudi Arabia.

اتفاقية التسهيلات، وتعتبر تلك المراسلات والوثائق قد تم تنظيمها أو تسليمها لدى إرسالها (في حالة أية مراسلات عن طريق الفاكس والتواصل الإلكتروني) أو (في حالة أية مراسلات بموجب خطابات) لدى إيداعها في ذلك العنوان أو (وفق ما تكون الحالة بعد عشرة (10) أيام من إيداعها مكتب البريد مدفوع القيمة مسبقاً في مظروفٍ موجه إليه على ذلك العنوان، على أن أية مراسلات أو وثائق يتم تنظيمها أو تسليمها من جانب أحد الملتزمين للممول لا يسري مفعولها إلا لدى تسلمها من جانب الممول، وبعد ذلك، يجب أن تكون مؤشراً عليها صراحةً ببيان عناية القسم أو المسؤول المحدد والمفوض بالتوقيع عن الممول في اتفاقية التسهيلات (أو أي قسم أو مسؤولٍ آخر وفق ما يحدده الممول من وقتٍ لآخر لذلك الغرض).

#### 12-3 اللغة

إن أيًا من المراسلات والوثائق التي يتم تنظيمها أو تسليمها من طرفٍ لآخر بموجب هذه الشروط والأحكام الرئيسية يجب أن تكون إما

باللغة العربية أو باللغة الإنجليزية.

12-4 اللغة السائدة: تم تحرير مستندات الصفقة باللغتين

العربية والانجليزية، وفي حالة وجود اختلاف أو تعارض بين اللغتين فإنه يعتد

بالصيغة المحررة باللغة العربية

#### 13

القانون واجب التطبيق: تخضع هذه الشروط والأحكام الرئيسية وأي من الالتزامات غير التعاقدية الناشئة عن أو بخصوص أي منها لأنظمة ولوائح المملكة العربية السعودية وتفسر طبقاً لها، طبقاً لقواعد الشريعة الإسلامية وفق ما هي مطبقة في المملكة العربية السعودية

13-2 سلطة الاختصاص: إذا نشأ أي نزاع فيما بين

الطرفين وتعدرت تسويته بالسبل الودية، فسوف يحال للسلطة

توقيع العميل:

القضائية المختصة في  
مدينة الرياض بالمملكة العربية السعودية.  
وإثباتا لذلك، فقد عمل كلٌ من العميل و الممول على توقيع  
هذه الشروط والأحكام الرئيسية حسب الأصول في هذا اليوم 16  
من شهر 03 من عام 2020م

2-13Jurisdiction. Any dispute that arises  
between the parties and that is not settled  
amicably shall be referred to the competent  
judicial authority in Riyadh the Kingdom of  
Saudi Arabia.

**IN WITNESS WHEREOF** the Customer and the Financer  
hereto have caused these Master Terms and Conditions to be  
duly executed on this day of the

month of



الممول

وقعه باسم وبالنيابة عن

توقيع العميل:

شركة  
الاسم:  
الصفة: رئيس فريق

التوقيع: \_\_\_\_\_  
العنوان: [●]  
رقم الفاكس: [●]  
البريد الإلكتروني: [●]

العميل  
وقعه باسم وبالنيابة عن  
[●]

الاسم: [●]  
الصفة: [●]

الختم:

التوقيع: \_\_\_\_\_

العنوان: [●]  
فاكس: [--]  
البريد الإلكتروني: [[●]]

### The Financer

**SIGNED** for and on behalf of

Name:

Title:

Signature: \_\_\_\_\_

Address: [●] Fax

No.: [●]

E-mail: [●]

### The Customer

**SIGNED** for and on behalf of

[Name of the Customer]

Name:

Title:

Stamp:

Signature: \_\_\_\_\_

Address: [●] Fax No.: [●]

E-mail: [●]



توقيع العميل:

**Future Sale Commodity Agreement for Corporates and SME**  
اتفاقية بيع سلع للشركات و الشركات الصغيرة و المتوسطة بالأجل

أبرم عقد المراجعة هذا ورقمه ..... في يوم 01 / 07 / 1441 ( هـ ) الموافق 25 / 02 / 2020 ( م )

**أطراف العقد:**

أ- **دويتشه الخليج للتمويل**، ش.م.م. سجل تجاري رقم 1010280521 ، ص.ب 75370 الرياض 11578 ويشار إليها فيما بعد ب (الشركة)

**ب- العميل :**

بموجب سجل تجاري رقم ..... صادر في ...../...../.....هد بمدينة .....، وعنوانه.....، ص ب:.....، الرياض.....، هاتف.....، فاكس.....، جوال.....، بريد الكتروني.....، ويمثلها/.....، بصفته..... ويشار إليه فيما بعد ب ( العميل )

**تمهيد**

حيث تقدم العميل بطلب شراء سلعة / سلع مملوكة للشركة ومحددة مواصفاتها في نموذج إيجاب البائع المرفق والذي يعتبر جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وذلك على سبيل المراجعة كما باعت الشركة على العميل السلعة / السلع الموصوفة في نموذج إيجاب البائع، وقد قبل العميل هذا البيع طبقاً للإيجاب الصادر من الشركة و بالثمن المذكور

وحيث اتفق الطرفان وهما بكامل أهليتهما المعتبرة شرعاً للتصرف والتعاقد وبكامل إرادتهما المعتبرة على ما يلي:

**تعريفات و التفسيرات**

**أولاً : التعريفات**

في هذا العقد ما لم يقتض سياق النص غير ذلك ، يكون للمصطلحات التالية المعاني الموضحة أمام كل منها

**دفعات التمويل**

دفعات التمويل التي يجب دفعها للشركة من قبل العميل ويتم احتسابها على النحو الآتي :مجموع مبلغ الأصل ومجموع مبلغ الربح كما يتم تحديد ذلك في جدول الدفعات

**مبلغ الأصل المستحق**

يعني المبلغ الإجمالي لأصل التمويل بدون حساب اي رسوم أو أرباح

**تاريخ استحقاق الدفعة**

هو أول يوم من بداية كل شهر ميلادي

**سعر التنفيذ**

يعني أ ) عند إنهاء هذا العقد وفقاً للمادة 8 ، فإنه مجموع ما يلي:

1. مبلغ الأصل المستحق

2. جميع الأموال الأخرى المستحقة الواجب دفعها من قبل العميل بموجب مستندات العملية بما في ذلك جميع التكاليف والمصروفات والنفقات المتكبدة بخصوص ممارسة الشركة لحقوقها والحفاظ عليها بموجب مستندات العملية.

ب) عند إنهاء هذا العقد لأي سبب آخر غير مذكور في البند( أ ) أعلاه، فإن سعر التنفيذ يكون جميع ما ذكر أعلاه في البند( أ ) بالإضافة إلى:

**رسوم الإنهاء المبكر**

يعني عند تطبيقه الرسم المبين في الجدول الموضح في المادة 5

**تاريخ النفاذ**

يعني من تاريخ توقيع العقد

**مدة التمويل**

هي المدة المبينة في المادة 2 من هذا العقد

**انتهاء المدة**

تعني آخر يوم عمل من الشهر الأخير في مدة الإجارة أو عند إنهاء هذا العقد، أيهما أسبق

**يوم العمل**

يعني أي يوم تكون فيه الشركة مفتوحة بشكل عام لممارسة الأعمال في المملكة العربية السعودية

يعني تلف العقار الذي لا يمكن معه شغل العقار أو إصلاحه

توقيع العميل:

## الضمان

يعني أي كفالة أو تنازل أو رهن أو حجز يتم منحه لصالح الشركة فيما يتعلق بالعقار أو هذا العقد أو مستندات العملية

## حق الضمان

يعني أي حق في رهن حيازي أو رهن آخر أو عبء أو تأميني أو أي حق ضمان آخر، يضمن أي التزام لأي شخص أو أي نوع آخر من ترتيبات حقوق الأولوية) بما في ذلك وبدون تحديد نقل الملكية وترتيبات الاحتفاظ) التي يكون لها تأثير مشابه

## العملية

يعني إيجار العقار للعميل كما هو محدد في هذا العقد ومستندات العملية

## مستندات العملية

تعني هذا العقد ونموذج الطلب ، ووثيقة التأمين ووثائقه ذات الصلة وكل مستند ضمان وأي مستندات أخرى يتم إصدارها بموجب المستندات السابق ذكرها

## المديونية

تعني أي مديونية مالية للعميل (حاضرة أو في المستقبل) سواء فعلية أو عرضية للشركة أو لأي طرف آخر

## المملكة

تعني المملكة العربية السعودية

## الريال السعودي

يعني العملة المتداولة في المملكة العربية السعودية

## دفعة نقاط

هي دفعة اختيارية يقوم بدفعها العميل من أجل خفض هامش الربح وتدفع مرة واحدة بعد الحصول على الموافقة الائتمانية، وهي غير مستردة

## الرسوم الإدارية

تكاليف غير مستردة، مقابل تقديم الخدمة، بما في ذلك أتعاب الدراسة الائتمانية للعميل

## رسوم تقييم العقار

الرسوم التي تقدم من أجل تحديد القيمة السوقية للعقار غير مستردة

## الكفالة

في حال وجودها، هي ضم ذمة الكفيل إلى ذمة العميل (الأصيل) في المطالبة بمبلغ الدين (المبالغ المستحقة على العميل :الربح اليومي

أي مبلغ مالي يقوم العميل بدفعه مقابل ربح اليوم الواحد للأيام الواقعة ما بين تاريخ توقيع العقد وتاريخ بدء استحقاق الدفعات حسبما هو مثبت في

الجدول رقم ( 1 - 1 ) ويتم احتسابه ودفع العميل له وفق الجدول

## رسوم الإجراءات

مبلغ يطلب من العميل بمقدار % 2 من مبلغ التمويل. مقابل القيام بإجراءات العمل من دراسة وبحث الموافقة على التمويل ومراجعة القوائم المالية

وتحليلها وتدقيقها وزيارة الموقع ومراجعة اي مستندات إضافية وهذه الرسوم غير قابلة للاسترداد بعد توقيع العقد وهو غير الرسوم الإدارية

.أقر الطرفان أنه تم إبرام هذا العقد وفق الأحكام الشرعية الإسلامية وقد تعهد الطرفان بتنفيذ التزاماتهم بموجب هذا العقد بنا ١٤ على ذلك

## بيانات التمويل

مربحة	نوع التمويل	مبلغ التمويل
	معدل النسبة السنوي	إجمالي تكلفة التمويل
	مدة عقد التمويل	تكلفة الاجل
	عدد الاقساط	الرسوم الادارية
	مبلغ القسط	رسوم التقييم العقاري
	طريقة سداد القسط	دفعة نقاط
	تاريخ استحقاق القسط الاول	الاجر اليومي
	تاريخ استحقاق القسط الايخبر	رسوم الاجراءات
	الضمانات	اجمالي المبلغ المستحق سداده

## ثانيا / مدة العقد

..... شهرا ولا يجوز تمديدها أو تقصيرها إلا بموجب اتفاق مكتوب موقع بين الطرفين

## ثالثا/المبلغ الاجمالي

المبلغ الإجمالي هو..... و الدفعة المقدمة إن وجدت هي .....

## التزامات الدفع غير المشروطة

توقيع العميل:

يعد التزام العميل بتسديد دفعات التمويل التزاما مباشرا وغير قابل للإلغاء ولن يتأثر بأي مقاصة أو مطالبة مقابلة أو تعويض أو دفاع، أو أي حق آخر يكون للعميل ضد الشركة أو أي شخص آخر لاي سبب مهما كان او عند حدوث أي إخلال بأي بند من بنود هذا العقد

#### رابعا / فترة التمويل واستحقاقاتها

هي ..... شهرا ميلادي تبدأ بتوقيع العقد ويتم احتساب دفعاتها بشكل شهري/ربع سنوي/نصف سنوي/ سنوي بناء على الجدول التالي :

رقم الدفعة	مبلغ الأصل	مبلغ الربح	مبلغ الدفعة الشهرية
1			
2			
3			
4			
5			
6			
7			
8			
9			
10			

#### خامسا / الرسوم وتكاليف الخدمات

أ) رسوم الإنهاء المبكر

يمكن للعميل تعجيل سداد باقي مبلغ التمويل، بعد تقديمه طلبا بإنهاء مبكر للعقد وموافقة الطرف الأول عليه، يوقع العميل على إقرار بمصدر الأموال، طلب الإنهاء المبكر وحسبة الإنهاء المبكر وفقا للجدول الآتي

يحق للشركة حظر السداد المبكر شريطة أن لا تتجاوز مدة الحظر سنتين من تاريخ إبرام العقد، ويتم حساب رسم الإنهاء المبكر حسب الجدول التالي

فترة الإنهاء المبكر	رسم الإنهاء المبكر
الشهر الاول الى الشهر 24	كلفة مبلغ الربح للأربعة والعشرين الشهر الاول
الشهر 25 الى الشهر 84	كلفة مبلغ الربح للثلاثة أشهر التالية من شهر الانهاء
الشهر 85 و ما فوق	لا يوجد رسوم

ب) رسوم إدارية( تمثل % 1 من قيمة التمويل أو 5000 ريال سعودي أيهما أقل: المبلغ.....

ج) رسوم تقييم العقار :المبلغ .....

د) رسوم الإجراءات :المبلغ .....

#### سادسا /الضمانات

بهدف تمويل العميل , تقوم الشركة بطلب الحصول على ضمانات و يجوز للشركة الحصول على الضمانات المذكورة ادناه سواء كانت منفردة أو مجتمعة



توقيع العميل:

## 1. رهن عقار:

- يقر العميل برهنالعين و الموصوفة في إتفاقية الرهن الموقعة بين الطرفين وذلك وفق أحكام نظام الرهن العقاري

## 2. برنامج كفالة.

يتعهد برنامج كفاله بموجب العقد المبرم بتاريخ..... و رقم ..... بتغطية و ضمان ما نسبته %.... من التمويل محل العقد

## سابعا / الدفع المسبق الجزئي

يكون للعميل الحق في الدفع المسبق الجزئي لدفعات التمويل بموجب العقد ووفق السياسات والإجراءات التي يتم الاتفاق بها مع العميل وقت تقدمه بطلب الدفع المسبق الجزئي

## ثامنا /الإشعارات والمراسلات

أقر الطرف الثاني على ان تسليم التبليغات والإخطارات والخطابات الرسمية المتعلقة بالعقد يكون من خلال ضابط الاتصال

الاسم

العنوان

البريد الإلكتروني

رقم الهاتف

وتعتبر جميع الإشعارات المرسله لهذه العناوين السابقة اشعارات تسليم رسمية كما لو سلمت باليد

(أ) جميع الإشعارات أو المراسلات الأخرى بموجب هذا العقد أو فيما يتعلق بها يتم إرسالها من خلال الخطابات أو الوسائل الإلكترونية ويعتبر أي إشعار أنه قد تم توجيهه عند تركه في العنوان المناسب

(ب) يوافق العميل على أنه يجوز للشركة وفق خيارها المنفرد تسجيل ومراقبة جميع المراسلات الشفهية والخطبية مع العميل وفق الأسلوب وفي الوقت التي تعتبره الشركة مناسبة

## تاسعا /الكشف عن المعلومات

يمنح العميل بموجب هذا العقد الموافقة للشركة ومسؤوليها وموظفيها ووكلائها للكشف عن أي معلومات (بما في ذلك البيانات الشخصية) و التي تتعلق بالعمل أو علاقة الشركة بحساب العميل أو علاقة تعامل العميل مع الشركة بما في ذلك ودون حصر تفاصيل مستندات العملية وأي ضمان تم منحه والعمليات المتعهد بها وأرصدة تلك الحسابات ومنصبه مع الشركة، لأي مكتب رئيسي للشركة والفروع والمكاتب التمثيلية والشركات المرتبطة والفرعية والتابعة في المملكة العربية السعودية أو لأي شخص محتمل يتم التنازل له أو أي هيئة حكومية، كما يكون مطلوبا ذلك بموجب النظام أو أي إجراء عام أو أي سلطة أخرى تتمتع باختصاص قضائي ورقابي على الشركة

## عاشرا / تحويل الحقوق

(أ) يعد هذا العقد ملزما و نافذا لمصلحة كل طرف وخلفائه والمحول لهم من قبله المسموح بهم

(ب) لا يحق للعميل تحويل أي من حقوقه أو التزاماته الثابتة بموجب هذا العقد أو التنازل عنها إلا بموجب موافقة خطية مسبقة من الشركة،

ويلتزم العميل بدفع جميع المبالغ المستحقة عليه بموجب هذا العقد للمتنازل له من تاريخ إبلاغه

(ج) يحق للشركة تحويل حقوقه الناتجة عن هذا العقد كلها أو بعضها بما في ذلك أي حقوق ناتجة عن أي ضمانات أو رهون مقدمة بموجب هذا العقد إلى أي طرف آخر ويشمل ذلك دون الحصر أي طرف آخر في السوق الثانوية أو شركات إعادة التمويل أو بنوك أو شركات تمويل وذلك دون الحاجة إلى موافقة العميل. كما يحق للشركة تبادل معلومات وبيانات العميل مع تلك الجهات دون الحاجة إلى موافقة العميل.

(د) يجوز للشركة الكشف لأي محول له أو محول له محتمل أو أي شخص آخر يعتزم إبرام علاقات تعاقدية مع الشركة فيما يتعلق بهذا العقد عن أي معلومات تتعلق بالعمل وفق لما تعتبره الشركة مناسبة

(هـ) يلتزم العميل بالاستمرار في سداد الأقساط والمبالغ المستحقة عليه بموجب هذا العقد للمتنازل له من تاريخ إبلاغه بذلك بخطاب بالبريد المسجل يتضمن تسمية المتنازل له، ورقم الحساب الذي تودع لديه الأقساط.

(و) يجوز للشركة والمتنازل له إكمال عملية تحويل الحقوق دون إخطار العميل إذا قررا استمرار استقبال أقساط العقد طبقا لما كانت عليه قبل عملية التحويل

توقيع العميل:

## الحادي عشر / التعديلات

لا يكون أي تعديل أو تغيير أو إلغاء لأي حكم من أحكام هذا العقد وملحقاته نافذاً ما لم يكن خطياً و موقعا من قبل الشركة والعميل

## الثاني عشر / التكاليف والمصروفات

يلتزم العميل بأن يعرض الشركة ويدفع لها بناء على طلبها جميع التكاليف التي تتكبدها الشركة والتي تتعلق بأي تعديل أو تنازل أو اعتماد أو موافقة أو تعليق أي من الحقوق التي يطلبها العميل والتي تتعلق بأي مستند من مستندات العملية، شريطة أن تشعر الشركة بتلك التكاليف قبل دفعها على عنوانه المبين في هذا العقد وتمهله خمسة أيام عمل لإبداء اعتراضه عليها فإن مضت خمسة أيام عمل دون اعتراض من العميل اعتبرت الشركة ذلك موافقة من العميل، ويحق للشركة اقتطاعها دون العودة للعميل

## الثالث عشر / الإقرارات والضمانات والتعهدات

يقدم العميل للشركة الإقرارات والضمانات الآتية وهي جزء لا يتجزأ من العقد. كما يؤكد ويضمن العميل تأكيداً وضمناً ساري المفعول طوال مدة هذه الاتفاقية ما يأتي:

- يقر العميل أنه قبل التوقيع على العقد قد قام بمراجعته ودراسة أحكامه بعناية وفهم وأنه حصل على شرح وافي من الشركة لفهم كامل حقوقه والتزاماته بموجب هذا العقد وملاحقه
- أنه لا يوجد أي حالة تقصير أو احتمال أن ينتج أي حالة تقصير عن تنفيذ التزامات العميل بموجب دخوله في هذه العملية بجميع مستنداتها وأن العميل ليس في حالة إفلاس وكذلك لا يوجد أي خطوات تم اتخاذها بخصوص إعلان إفلاس العميل أو بخصوص الحجز أو التنفيذ على أي أصول يملكها العميل كما أنه لا يوجد أي قضية أو تحكيم أو إجراءات إدارية تجري أمام أي محكمة أو هيئة تحكيم أو وكالة، ويكون من شأنها في حال صدور حكم لصالح الجهة المقابلة أن تشكل تأثيراً عكسياً جوهرياً (وفق رأي الشركة المنفرد) أو يمكن أن يشكل هذا الحكم تهديداً يمس العميل
- أن العميل يلتزم بجميع القوانين واللوائح النافذة ولا يوجد أي أحكام معلقة ضد العميل من أي محكمة مختصة بخصوص مبلغ أدى أو يمكن أن يؤدي بالشكل المعقول إلى تأثير عكسي جوهري
- أن العميل قام بالتوقيع على سند لأمر والذي يقر ويوافق عليه العميل بالالتزام الغير مشروط بدفع كامل المبلغ المستحق للشركة بناء على هذا العقد من تاريخ النفاذ، ولن تستخدم الشركة هذا السند إلا بمقدار المبلغ المستحق على العميل، ولا يؤثر على حق الشركة بالتنفيذ على السند لأمر، أي تحرك قضائي آخر تقوم به الشركة كالتحرك القضائي لإخلاء العقار وذلك على سبيل المثال لا الحصر، كما يقر العميل بالحضور لمقر الشركة وتحديث بياناته وتجديد السند لأمر كل سنة
- أن أي كشف أو معلومات أخرى قدمها أو يقدمها العميل إلى الشركة بخصوص هذا العقد أو أي من مستندات العملية ليست مزيفة أو مضللة أو غير دقيقة
- في حال وجود كفيل يقر الكفيل بأنه اطلع على هذا العقد، وأنه كفل العميل أمام الشركة كفالة غرم وأداء غير مشروطة وغير قابلة للنقض، ضامناً ما ترتب على العميل من التزامات بموجب هذا العقد، وأن لزمه للشركة ما لزم العميل المدين الأصلي من التزامات، وأنه يجوز للشركة أن تطالب الكفيل بتلك الالتزامات في أي وقت طبقاً لشروط هذا العقد. كما أقر الكفيل وتعهد باستمرار هذه الكفالة حتى انقضاء جميع الالتزامات المالية على العميل وقد وقع الكفيل سنداً لأمر والذي يقر ويوافق عليه الكفيل بالالتزام غير المشروط بدفع كامل المبلغ المستحق للشركة المساوي لمجموع الدفعات المستحقة بناء على هذا العقد من تاريخ النفاذ ولن تستخدم الشركة هذا السند إلا بمقدار المبلغ المستحق على العميل
- أن يبلغ الشركة فوراً عند حدوث أي حالة إخلال أو بأي أوامر أو تعليمات أو إشعارات أو أذون يتم طلبها أو أي أمر آخر يكون له تأثير مباشر أو يمكن أن يؤثر على العقار أو يؤدي إلى تأثير عكسي جوهري، وعلى العميل أن يزود الشركة بنسخة المذكور أعلاه بما في ذلك (وبدون حصر) أي أوامر أو تعليمات أو أذون تطلب من قبل أي هيئة محلية أو جهة حكومية أخرى
- عدم منح أو توقيع أو تسجيل أي حق ضمان بخصوص الضمان لصالح أي طرف ثالث بدون موافقة خطية مسبقة من قبل الشركة
- الالتزام فوراً بأي طلب أو إشعار من قبل الشركة التي تطلب بموجبه أي معلومات أو مستندات يمكن أن تطلبها الشركة بشكل معقول من العميل
- يلتزم العميل بتجديد بياناته لدى الشركة سنوياً، شاملة الهوية الوطنية، مكان عمله، ووسائل الاتصال به وأي بيانات أخرى تطلبها الشركة
- يقر العميل أنه بموجب توقيعه على هذا العقد ودخوله هذه العملية فقد أذن للشركة بإدراج معلوماته في السجل الانتمائي وتحديث معلوماته دورياً
- يقر العميل بعلمه أنه في حال عدم الرد على اتصالات الشركة خلال مدة ثلاثون دقيقة وذلك بخصوص شراء أو بيع السلع، فإن ذلك يعد تفويضاً منه ببيع السلعة على طرف ثالث.



توقيع العميل:

- يقر العميل بخلو ذمته من أي التزامات مالية تؤثر على قدرته على الوفاء بأقساط هذا العقد، ويلتزم بإبلاغ الشركة بأي تغيير جوهري قد يؤثر في قدرته على الوفاء بالتزاماته المالية في هذا العقد وذلك فور حدوثها.
- يلتزم العميل بتغطية مديونيته تجاه الشركة بضمانات لا تقل عن نسبة .....% من إجمالي المديونية التي عليه، وإذا نقصت فإنه يقوم بعملية السداد الجزئي لبعض الأقساط التي عليه، أو يقوم برهن عقارات أخرى لدى الشركة، ويعتمد في ذلك على شركات التقييم المعتمدة لدى الشركة.
- أي تعهدات أخرى يكون قد وقعها الطرف الثاني.
- يجوز للشركة إدراج البيانات الانتمائية للعميل في سجلات الانتمان في المملكة العربية السعودية وخارجها، بما في ذلك إخلاله بالتزاماته المالية بموجب هذا العقد، وذلك وفقاً لنظام السجلات الانتمائية .
- كافة المعلومات المقدمة إلى الشركة من قبل العميل فيما يتعلق بهذا العقد صحيحة.
- لا يتوقف إبرام هذا العقد أو تنفيذ بنوده من قبل الطرف الثاني على استصدار موافقات حكومية إلا في حاله موافقة برنامج كفاله (في حال كان برنامج كفالة شرطاً أو ضماناً للتمويل)
- إن إبرام وتنفيذ هذا العقد لا يشكل أو ينشئ أية مخالفة بموجب أية اتفاقية التزم بها العميل.
- للعميل كامل الصلاحية والسلطة في إبرام هذه الاتفاقية والتوقيع عليها والالتزام بمضمونها، وقد تم تفويضه بما سبق أصولاً، وأن جميع توقعاته معتمدة يلتزم بها العميل كشخصية اعتبارية.
- لا يخضع هذا العقد أو أي من مستندات الضمان لأي احتجاز للضمان أو ضرائب الدخل أو ضرائب التسجيل أو أي رسوم أو مصاريف أخرى ولا أي دفعة يتوجب على العميل أو أي طرف ضامن دفعها عملاً بشروط هذا العقد أو بشروط تلك المستندات، ما لم يكن هذا الحجز بموجب نص نظامي و لجهة حكومية لا يجوز أخذ حق امتياز الدين في مواجهتها بنص النظام.
- إن مطالبات الشركة الموجهة إلى العميل بموجب هذا العقد تعد بمقتضى القوانين النافذة في المملكة من حيث الأولوية على الأقل متساوية في المرتبة مع متطلبات كافة الدائنين الآخرين غير المضمونين وذلك فيما يخص التزاماته الأخرى غير المضمونة، الحالية والقادمة.
- إن إبرام العميل وأي طرف ضامن لهذا العقد و مستندات الضمان التي يعد أي طرف ضامن طرفاً فيها يشكل عملاً خاصاً وتجارياً. وأن ممارسة العميل أو ذلك الطرف الضامن (حسبما يكون عليه الحال) لالتزاماته بموجب هذا العقد أو بموجب تلك الأعمال يشكل عملاً خاصاً وتجارياً يتم القيام به وأداؤه لأغراض خاصة وتجارية.
- ليس من حق العميل وأي طرف ضامن المطالبة بالحصانة إزاء الدعاوى أو التنفيذ أو الحجز أو أي إجراء نظامي آخر في المملكة أو في البلد الذي تم تأسيس كيانه فيه إذا كان غير المملكة العربية السعودية، ما لم تنص أنظمة المملكة على ذلك، ويخطر به العميل الشركة خطياً قبل التوقيع على أي من العقود والضمانات الواردة في هذا التعاقد، وإلا أصبح لا أثر لهذه الحصانة في مواجهة الشركة.

#### الرابع عشر / الإختصاص القضائي

يخضع هذا العقد لأنظمة السارية في المملكة العربية السعودية ويفسر وفقاً لها بما لا يخالف أحكام الشريعة الإسلامية ويخضع الطرفان بموجب هذا العقد بشكل غير قابل للإلغاء إلى الإختصاص القضائي لمحاكم مدينة الرياض بالمملكة العربية السعودية

حرر هذا العقد من نسختين متطابقتين ووقعت كل نسخة من الطرفين، وتسلم كل طرف نسخته للعمل بموجبها، ويجوز للطرف الأول تبادل بيانات هذا العقد مع الجهات ذات العلاقة وأسواق المال ووكالات التصنيف، وغير ذلك.

تم إبرام هذا العقد في التاريخ المبين في بداية هذا العقد بين

دويتشه الخليج للتمويل ش.م.م

الاسم

المسمى الوظيفي

اسم العميل :

التوقيع

العميل/العلاء :السيد

اسم العميل

توقيع العميل

التوقيع

التاريخ

توقيع العميل:

30 من 31

## ملخص عقد التمويل

## بيانات المستفيد الحقيقي من التمويل

التاريخ:	اسم المستفيد الحقيقي:
الرقم المرجعي للعقد:	رقم السجل المدني أو الإقامة أو السجل التجاري:

## بيانات التمويل

نوع التمويل	المبلغ (ريال)	تفاصيل المبلغ المستحق سداده
APR(معدل النسبة السنوية )		مبلغ التمويل
مدة عقد التمويل		(+) إجمالي تكلفة التمويل
عدد الأقساط		كافة الأجل
مبلغ القسط (ريال)		الرسوم الإدارية
تاريخ استحقاق القسط الأول		التأمين*
تاريخ استحقاق القسط الأخير		رسوم التقييم العقاري*
الملاحظات الإضافية		أي رسوم أو تكاليف أخرى*
		(=) إجمالي المبلغ المستحق سداده*

## أبرز أحكام عقد التمويل

المادة رقم (4) صفحة رقم (3)	جدول السداد لعقد التمويل
المادة رقم (9) صفحة رقم (6)	الآثار المترتبة على التأخر في سداد الأقساط
المادة رقم (5) صفحة رقم (4)	إجراءات السداد المبكر
لا ينطبق	إجراءات حق الانسحاب (إن وجد) *
المادة رقم (17) صفحة رقم (7)	إجراءات التعامل مع الضمانات في حال انخفاضها (إن وجد) *
المادة رقم (5) صفحة رقم (4)	إجراءات ممارسة حق إنهاء عقد التمويل

تنويه: الإطلاع على هذا الملخص لا يغني عن قراءة كافة محتويات عقد التمويل وملحقاته ولا يعفي من الالتزامات الواردة فيه.

توقيع الشخص المفوض بجهة التمويل والختم

توقيع المستفيد بالإطلاع والاستلام

\* تدرج عبارة (لا ينطبق) إذا كان البند المعني لا ينطبق على عقد التمويل.



توقيع العميل:

## نموذج إيجاب البائع

رقم الصفقة:

التاريخ :

من شركة دويتشه الخليج للتمويل بموجب سجل تجاري رقم ..... صادر في ...../...../..... هـ بمدينة .....،  
وعنوانه.....، ص ب: .....، الرياض .....، هاتف.....، فاكس .....، جوال.....، بريد الكتروني.....، ويمثلها/  
.....، بصفته..... ويشار إليه فيما بعد ب (الطرف الأول)

إلى: ..... بموجب سجل تجاري رقم ..... صادر في ...../...../..... هـ بمدينة .....، وعنوانه.....، ص ب:  
.....، الرياض .....، هاتف.....، فاكس .....، جوال.....، بريد الكتروني.....، ويمثلها/.....، بصفته  
..... ويشار إليه فيما بعد ب (الطرف الثاني)

وحيث إن الطرف الأول يملك السلعة المبينة أدناه وقبضها القبض المعبر شرعاً بتسلم مستندات تعيينها وقد أبدى رغبته في بيع هذه السلع، وقبل الطرف الثاني ذلك؛ لذا فقد اتفق الطرفان عن رضا واختيار وهما بكامل الأهلية والأوصاف المعتبرة شرعاً على إبرام هذا العقد بالشروط التالية:

1. بناء على اتفاقية بيع سلع على العميل بالأجل المبرمة بيننا وبينكم بتاريخ.....  
فإننا قد بعناكم ما يأتي:  
أولاً: السلعة ونوعها:  
ثانياً: الأوصاف والجودة: ..... بموجب مستندات التعيين المرفق نسخة منها إليكم.  
ثالثاً: مستندات التعيين:  
رابعاً: الكمية: ... الأونصة  
خامساً: التخزين:  
سادساً: الثمن... عن كل: الأونصة  
سابعاً: إجمالي الثمن: .... ريال سعودي  
ثامناً: تاريخ التسليم  
تاسعاً: تاريخ السداد  
2. يكون سدادكم الأقساط على النحو الآتي:

تاريخ السداد	العملة	مبلغ الأصل	مبلغ الربح	اجمالي قيمة القسط

3. خصماً أو تحويلاً من حسابكم ذي الرقم..... أو أي حسابات أخرى لكم.  
3. وفقاً لشروط وأحكام اتفاقية بيع سلع على العميل بالأجل المشار إليها أعلاه فإن عملية الشراء تتعد عند قبولكم الموافق الإيجابنا هذا، وتنتقل إليكم ملكية السلع بحقوقها وجميع ما يترتب على ذلك من مخاطر بما في ذلك مخاطر الأسعار وغيرها.  
4. نؤكد لكم أننا نملك السلع المذكورة، وأنها متعينة عند إصدارنا هذا الإيجاب بموجب مستندات التعيين المرفقة  
5. في حال رغبتكم في الاحتفاظ بالسلعة في مكانها أو تسلمها من مكانها، فإنكم تلتزمون بتحمل كل ما يترتب على ذلك كنفقات التخزين والتأمين وغير ذلك، وفقاً لما ورد في 3-6-1 و 3-5-3 من الاتفاقية، وسيتم خصم أي مبالغ مترتبة عليكم بشأن ذلك من حسابكم لدينا مباشرة.

عن الطرف الأول: شركة دويتشه الخليج للتمويل  
الاسم:

توقيع العميل:

## نموذج قبول المشتري

رقم الصفقة: .....

التاريخ

من: ..... بموجب سجل تجاري رقم ..... صادر في ..... / ..... / ..... هـ بمدينة .....، وعنوانه .....، ص ب: .....، الرياض .....، هاتف .....، فاكس .....، جوال .....، بريد الكتروني .....، ويمثلها / .....، بصفته ..... ويشار إليه فيما بعد ب ( الطرف الثاني)

إلى: شركة دويتشه الخليج للتمويل بموجب سجل تجاري رقم ..... صادر في ..... / ..... / ..... هـ بمدينة .....، وعنوانه .....، ص ب: .....، الرياض .....، هاتف .....، فاكس .....، جوال .....، بريد الكتروني .....، ويمثلها / .....، بصفته ..... ويشار إليه فيما بعد ب ( الطرف الأول)

1. بناء على اتفاقية بيع سلع على العميل بالأجل المبرمة بيننا وبينكم بتاريخ ..... وبناء على إيجابكم "إيجاب البائع" بتاريخ / / فإننا قد اشترينا منكم السلع المذكورة في "نموذج إيجاب البائع" بالأوصاف والبيانات والتمن وطريقة السداد المذكورة في النموذج المشار إليه. كما أقر بتسليمي مستندات التعيين وبعلمي ان سعر البيع قد يختلف عن سعر السوق و عليه اتعهد بعدم الرجوع على الطرف الأول بالغبن.

2. بقبولنا هذا نتعهد عملية شراء وفقا وطبقا للشروط الواردة في اتفاقية بيع سلع على العميل بالأجل المشار إليها أعلاه، وتتحمل كل ما يترتب على ملكية السلع من مخاطر بما في ذلك مخاطر الأسعار وغيرها.

3. نرغب في  
( ) الاحتفاظ بالسلعة في مكانها، ولنلتزم بتحمل كل ما يترتب على ذلك كنفقات التخزين والتأمين و التوصيل وغير ذلك، و نقر بتحمل أي مبالغ مترتبة علينا بشأن ذلك.

( ) تسلم السلعة من مكانها، ولنلتزم بتحمل كل ما يترتب على ذلك كنفقات التخزين والتأمين و التوصيل وغير ذلك، و نقر بتحمل أي مبالغ مترتبة علينا بشأن ذلك.

( ) بيع السلعة في السوق عن طريقكم- بعد توكيلنا لكم ببيعها - نيابة عنا - على غيركم وعلى غيرالمورد الذي اشترىتموها منه ، على أن يكون ذلك البيع بيعا حالا بما في ذلك المصروفات المتعلقة ببيع تلك البضاعة . وقد وكلناكم في تسلم ثمن تلك البضاعة و إصدار شيك مصرفي بالثمن لصالحنا ومن ثم إفادتنا بذلك.

عن الطرف الثاني

الاسم : .....

التوقيع : .....



توقيع العميل:

عقد رهن عقار

بين كل من :


شركة دويتشه الخليج للتمويل (الطرف الأول - "الممول")

و

(الطرف الثاني - "الراهن")

تاريخ : .../.../... هـ

الموافق : .../.../... م



## بسم الله الرحمن الرحيم

تم بعون الله وتوفيقه، إبرام هذا العقد بتاريخ .../.../1441هـ الموافق .../.../2020م، بين كل من:

1. شركة دويتشه الخليج للتمويل، شركة مساهمة مغلقة، مسجلة وفقاً لأنظمة المملكة العربية السعودية بموجب السجل التجاري رقم (1010280521) الصادر في الرياض، وعنوان مكتبها الرئيسي هو ص. ب. (6794) الرياض (13321)، المملكة العربية السعودية، ويشار إليه فيما يلي بـ (الطرف الأول - "الممول").

و

2. شركة/مؤسسة: .....، سجل تجاري رقم: .....، عنوان: ص. ب. ..... المدينة.....الرمز البريدي.....، بريد الكتروني: .....، هاتف رقم:.....، فاكس رقم:.....، جوال رقم:.....، ويشار إليه فيما بعد بـ (الطرف الثاني - "الراهن").

- حيث أن (الطرف الثاني - "الراهن")، قد أبرم مع (الطرف الأول - "الممول")، في نفس التاريخ "اتفاقية بيع سلع للشركات و الشركات الصغيرة و المتوسطة بالأجل".

- وحيث أن (الطرف الأول - "الممول")، قد وافق، على أن يمنح (للطرف الثاني - "الراهن")، وفقاً للشروط والأحكام المنصوص عليها في "اتفاقية بيع سلع للشركات و الشركات الصغيرة و المتوسطة بالأجل"، تمويلاً عن طريق بيعه سلع معينة.

- وحيث أن المادة رقم 6 من اتفاقية بيع سلع للشركات و الشركات الصغيرة و المتوسطة بالأجل، قد أوجب على (الطرف الثاني - "الراهن")، تقرير رهن لصالح (الطرف الأول - "الممول")، و/أو لصالح أي من ممثلي الممول أو شركائه أو من يفوضهم لذلك، لضمان سداد كافة دفعات الأقساط في تواريخ الاستحقاق المحددة في جدول السداد المرفق بعقد تمويل بيع السلع بالتقسيط.

فإنه بناءً على ما تقدم، وباعتبار التمهيد الوارد في صدر هذا العقد جزءاً لا يتجزأ منه، فقد اتفق الطرفان وهما بكامل أهليتهما المعتبرة شرعاً ونظماً على ما يلي :

1 - تعريفات وتفسيرات :

1-1 : في عقد الرهن هذا :

ممثل الممول : يعني "....."، أو أي شخص آخر، طبيعي أو اعتباري، يحدده

(الطرف الأول - "الممول")، بهذه الصفة من وقت لآخر، ويخطر

به (الطرف الثاني - "الراهن").



توقيع العميل:

يوم العمل : يعني أي يوم، باستثناء يومي الجمعة والسبت، حيث يفتح الممول فيه أبوابه للعمل كالمعتاد في المملكة العربية السعودية.

حالة الاستحقاق الفوري والمعجل : تعني أية حالة من الحالات المحددة في البند رقم (9) من هذا العقد.

دفعه القسط : تعني كل دفعة يتوجب على (الطرف الثاني - "الراهن") سدادها (للطرف الأول - "الممول") كما هو مبين في اتفاقية بيع سلع للشركات و الشركات الصغيرة و المتوسطة بالأجل" المبرم بينهما.

الطرف : يعني طرفا هذا العقد، ويشمل ذلك خلفائهما ، والمتنازل إليهم، والمُحول عليهم من قبل أي منهما.

العقار : يعني العقار الموصوف بالتفصيل في المادة رقم (3) من هذا العقد، ويشمل ذلك جميع التجهيزات والملحقات التي توجد فيه أو عليه من وقت لآخر، وحصيلة بيعه.

حصيلة البيع : تعني الحصيلة المالية الإجمالية الناجمة عن بيع هذا العقار.

الجهة القضائية: الجهة القضائية المختصة بمدينة الرياض

ريال أو (ر. س.): يعني الريال السعودي، وهو العملة الرسمية للمملكة العربية السعودية.

المطلوبات محل عقد الرهن : تعني جميع الأموال، والالتزامات، والمطلوبات المالية، أيأ كانت طبيعتها، سواء كانت فعلية أو محتملة، والمستحقة حالياً أو التي قد تستحق الدفع، أو يتم تكبدها، أو يتوجب دفعها مستقبلاً من قبل (الطرف الثاني - "الراهن")، بمقتضى "اتفاقية بيع سلع للشركات و الشركات الصغيرة و المتوسطة بالأجل".

وسيلة ضمانية : تعني الرهن الحيازي، أو غير الحيازي، أو العبء المالي، أو الرهن، أو حق الحجز، أو التنازل، أو أي شكل آخر من أشكال الوسائل الضمانية، أو أي اتفاق أو ترتيب آخر له أثر مشابه.

الضريبة / الرسوم / المصاريف / الزكاة: تعني أي نوع من أنواع الضرائب بما فيها ضريبة القيمة المضافة ، الرسوم، المصاريف، الزكاة، الخصم، أو الاقتطاع، أيأ كان نوعه، حاضراً أو مستقبلاً، يتم فرضه، أو جمعه، أو خصمه، أو تقديره، لأغراض ضريبية من قبل أي سلطة ضريبية أو جهة اختصاص أو غيرها، شاملاً ذلك أية غرامة، أو مصاريف، أو رسوم أخرى، تُستحق الدفع، أو يُطالب بها بهذا الخصوص.

صك الملكية : يعني تفاصيل هذا الصك (رقم الصك وتاريخه وجهة إصداره).

1- 2: ما لم يقتض سياق النص خلاف ذلك، في هذا العقد:

توقيع العميل:

- تفسر الإشارة إلى الفقرات والبنود الفرعية، والبنود والملاحق، على أنها إشارة إلى الفقرات والبنود الفرعية والبنود والملاحق الواردة في عقد الرهن هذا، كما تشمل الإشارة إلى عقد الرهن هذا وملاحقه.
  - تفسر الإشارة إلى عقد الرهن هذا، أو إلى أي بند محدد منه، أو إلى أية وثيقة أخرى، على أنها إشارة إلى عقد الرهن هذا، أو ذلك البند، أو تلك الوثيقة، كما هي نافذة المفعول في حينه، وكما يتم تعديلها من وقت لآخر وفقاً لشروطها.
  - الإشارة إلى "نظام" تشمل أي نظام، قاعدة، تعميم، مطلب، طلب، أو توجيه، قائم حالياً أو مستقبلاً، سواءً كان يحظى بقوة القانون أم لا، والصادر عن أية وكالة، أو سلطة، أو بنك مركزي، أو دائرة حكومية، أو أية سلطة، ذاتية، أو محلية، أو فوق محلية، في المملكة العربية السعودية.
  - الكلمات التي تعني الجمع تشمل المفرد أيضاً، والعكس صحيح.
  - أية إشارة إلى (الطرف الأول - "الممول")، أو إلى "ممثل الممول"، أو إلى "الراهن"، تُفسر على أنها تشمل خلفاء أي منهم، أو من يتم التنازل أو التحويل إليهم، .
  - الإشارة إلى "شخص"، تُفسر على أنها تشمل كل فرد، مؤسسة، شركة، مؤسسة حكومية، دولة، أو وكالة، أو أية جمعية، أو اتحاد، أو أمانة، أو شراكة، سواءً كان لها شخصية قانونية منفصلة أم لا.
  - الإشارة إلى نص قانوني هي إشارة إلى ذلك النص حسبما يتم تعديله أو إعادة فرضه.
- 3-1: تعتبر كافة الملاحق المرفقة بـ "اتفاقية بيع سلع للشركات و الشركات الصغيرة و المتوسطة بالأجل"، المبرم بين طرفيه بتاريخ .../.../....، والمتعلقة بال عقار محل عقد الرهن، جزءاً لا يتجزأ من عقد الرهن هذا، ومُكملة له، وتكون لها نفس القوة والأثر القانوني، كما لو كانت قد أُدرجت كاملة في هذا العقد.

## 2 - التعهد بالدفع :

يتعهد (الطرف الثاني - "الراهن")، بأن يسدد (للطرف الأول - "الممول")، كامل دفعات الأقساط، حسبما هو موضح في جدول السداد بـ "اتفاقية بيع سلع للشركات و الشركات الصغيرة و المتوسطة بالأجل"، وكذلك جميع الالتزامات المضمونة والمستحقة عليه في موعد استحقاقها، وفقاً لشروط وأحكام العقد المذكور.

## 3 - الرهن :

3-1 : لقاء منح (الطرف الأول - "الممول")، (للطرف الثاني - "الراهن")، التمويل اللازم ، أو استمراره في توفيره له، يرهن ( الطرف الثاني - "الراهن")، لصالح (الطرف الأول - "الممول")، أو لصالح "ممثل الممول"، نيابة عن الممول وأصالة عن نفسه، رهناً لا رجعة فيه، لجميع حقوقه، وملكيته، ومصالحته، الحالية والمستقبلية، في العقار محل هذا العقد- [وحدة سكنية أو قطعة أرض]،

مساحة الأرض: 2م.....

رقم صك الملكية: ..... تاريخه: ...../...../.....هـ

جهة صدوره: .....


القطع: من القطعة رقم (.....) إلى (.....).

البلك رقم: ..... الموقع: حي ..... بمدينة .....

حدود الأرض وأطوالها كالتالي: رقم المخطط: .....

شمالاً : شارع عرض (م....) بطول : (م.....)

وجنوباً : شارع عرض (م....) بطول : (م.....)



توقيع العميل:

وشرقاً : شارع عرض (.....م) بطول : (.....م)

وغرباً : شارع عرض (.....م) بطول : (.....م)

الوسيط العقاري:.....

كضمان عيني لدفع وتسوية كامل الالتزامات المضمونة بهذا الرهن، و يتنازل (للطرف الأول "الممول") و لـ"ممثل الممول"، عن كامل حقه وملكيته ومصالحته، الحالية والمستقبلية، في حصيلة بيع هذا العقار، تنفيذاً للرهن المقرر عليه.

2-3 : يعتبر هذا الرهن بمثابة ضمان نافذ وساري المفعول، إلى أن يتم دفع كافة الالتزامات المضمونة به كاملة، ودون أن يبقى على (الطرف الثاني - "الراهن")، أي التزام أو مسؤولية بموجب " اتفاقية بيع سلع للشركات و الشركات الصغيرة و المتوسطة بالأجل"، وبصرف النظر عن إعساره أو عجزه.

3-3 : إن هذا الرهن هو إضافة إلى أي وسيلة ضمانية، أو ضمان، أو أي حق أو تعويض آخر، متوفر حالياً أو سيتوفر مستقبلاً لدى (الطرف الأول - "الممول").

4 - إيداع وثائق ملكية العقار المرهون :

1-4 : يوافق (الطرف الثاني - "الراهن")، على تسجيل رهن، باسم "ممثل الممول" ، وذلك كضمان لتسديده كامل ثمن هذا العقار، وإبراء ذمته من جميع الالتزامات المضمونة بموجب " اتفاقية بيع سلع للشركات و الشركات الصغيرة و المتوسطة بالأجل".

● - شروط ضمان إضافية :

1-5 : يقوم (الطرف الثاني - "الراهن")، على الفور، وعند الطلب، وعلى نفقته الخاصة، بجميع الإجراءات اللازمة لاستكمال الضمان، ويندرج في ذلك دون حصر، توقيع جميع العمليات المتعلقة برهن العقار، وإعطاء جميع الإشعارات، والتوجيهات، والأوامر، والتعليمات، التي يطلبها (الطرف الأول - "الممول")، من أجل استكمال وحماية هذا الرهن، أو تأكيد أولويته، أو لتسهيل تنفيذ أي من الحقوق المترتبة (للطرف الأول - "الممول")، أو أي وكيل أو ممثل معتمد له فيما يتعلق بهذا العقار.

2-5 : يوافق (الطرف الثاني - "الراهن")، على أنه يجوز (للطرف الأول - "الممول")، أو لوكيل الممول، في أي وقت، بعد أن يصبح هذا الرهن قابلاً للتنفيذ ما يلي:

(أ) القيام بالبيع أو بأي تصرف آخر، تنفيذاً للصلاحيات الممنوحة له بموجب هذا الرهن.

(ب) أن ينزع أية تجهيزات من العقار وبييعها على نحو منفصل عنه، ودون حيازة العقار.

(ت) أن يستخدم صافي حصيلة البيع لتسديد الالتزامات المضمونة.

3-5 : يلتزم (الطرف الثاني - "الراهن")، بضمان سلامة العقار لمدة مثاله لمدة التمويل الممنوح وذلك ضد التلف من الانتفاع وصفته:

● انهيار المبنى او الهدم

● تهريب الماء داخل الحيطان او الاسقف

● الهبوط في الاسقف او التصدعات الجوهرية في البناء

توقيع العميل:

• - فك الرهن :

يقر الراهن بموافقة على تأجيل قيام الممول بفك الرهن عن العقار المرهون محل هذا العقد لصالح الراهن لدى كتابة العدل حتى يستكمل تسديد جميع الأقساط المستحقة عليه. كما يوافق على أن يبقى العقار المرهون باسم الممول أو باسم ممثل الممول أو أحد شركائه أو شركاته الفرعية.

وفي حال أوفى (الطرف الثاني - "الراهن")، إلى (الطرف الأول - "الممول")، بجميع الالتزامات المضمونة طبقاً لنصوص " اتفاقية بيع سلع للشركات و الشركات الصغيرة و المتوسطة بالأجل،، و"عقد الرهن"، فسوف يقوم (الطرف الأول - "الممول")، بناء على طلب (الطرف الثاني - "الراهن")، وعلى نفقته، بفك هذا الرهن حسب الأصول، وسوف يُبادر، بفك الرهن عن العقار المرهون

• - الإقرارات والضمانات :

1-7 يقر (الطرف الثاني - "الراهن")، ويضمن (للطرف الأول - "الممول")، ولممثل الممول، (وتعتبر هذه الإقرارات والضمانات قائمة ومستمرة إلى أن يتم تسديد كافة الالتزامات المضمونة و/أو إبراءه بشكل غير مشروط)، ما يلي :

(أ) أن لديه الأهلية والصلاحيه الكاملتين، شرعاً ونظاماً، لإبرام عقد الرهن هذا، والوفاء بالتزاماته المنصوص عليها فيه، وأنه قام باتخاذ الإجراءات اللازمة التي تخوله إبرام هذا الرهن، وتنفيذه، وتطبيقه.

(ب) أن إبرام (الطرف الثاني - "الراهن")، وتنفيذه لهذا الرهن لا ولن يشكل مخالفة لأي من :

1 - قانون أو نظام صادر عن أية سلطة أو هيئة حكومية أو رسمية.

2 - اتفاقية، أو عقد، أو تعهد آخر، يعتبر (الطرف الثاني - "الراهن")، طرفاً فيه، أو ملزم فيه على سبيل التضامن.

(ج) أنه تم الحصول على جميع الموافقات والترخيص والتصاريح المطلوبة لإبرام وتنفيذ وصلاحيه ونفاذ هذا الرهن والعمليات المترتبة عليه، وأن هذه الموافقات والترخيص والتصاريح ما زالت نافذة وسارية المفعول.

(د) أنه ليس هناك أية مخالفة لأي قانون أو نظام يؤثر أو سيؤثر بشكل سلبي وجوهري على قيمة العقار محل هذا الرهن.

(هـ) أنه ليس هناك أية تعهدات، أو اتفاقيات، أو شروط، أو مصالح، أو حقوق عينية، أو أمور أخرى أياً كانت، من شأنها أن تؤثر بشكل سلبي وجوهري على هذا العقار.

(و) أنه ليس هناك أية تسهيلات لازمة للانتفاع بالعقار، أو استخدامه.

(ز) أن (الطرف الثاني - "الراهن")، لم يتسلم أي إخطار بأية مطالبة من قبل أي شخص بخصوص ملكية العقار، أو أي مصلحة فيه، ولم يتم إعطاء أي إقرار لأي شخص آخر بخصوص هذا العقار.

(ح) أن (الطرف الثاني - "الراهن") هو المالك المستفيد والمنافع بهذا العقار.

(ط) أنه ليس هناك أية دعاوى أو إجراءات قضائية من أي نوع قائمة أو يحتمل إقامتها ضد (الطرف الثاني - "الراهن").

(ي) أن (الطرف الثاني - "الراهن")، يتمتع بالملاءة المالية، ولم يسبق اتخاذ أية إجراءات لإعلان إفلاسه، أو إعساره، أو لتعيين مصف أو حارس قضائي أو أمين أو مسؤول من هذا القبيل، بخصوص أصوله أو أي جزء منها.

(ك) أنه يحظر عليه الاستدانة بأي شكل من الأشكال بضمان الأصول المرهونة، ولا يحق له ضمها لأصوله التي تضمن التزاماته تجاه الدائنين الآخرين إلا بعد سداد المستحقات المالية الناشئة عن هذا العقد و يظل الرهن على العقار

حتى سداد كامل المستحقات المالية كاملاً.



(ل) أنه لا يحق له و يحظر عليه تأجير العقار للغير أو استخدام العقار لغرض تجاري طيلة سريان هذا العقد، إلا بإذن كتابي مسبق من الممول أو شريكه.

2-7 : يقر (الطرف الثاني - "الراهن")، بأن (الطرف الأول - "الممول")، قد أبرم هذا الرهن اعتماداً على الإقرارات والضمانات المشار إليها في البند (1-7) أعلاه.

3-7 : يقر الطرفان بأن الرهن حال تسجيله يخضع لأحكام الرهن المنصوص عليها في نظام الرهن العقاري المسجل ويشمل ذلك دون الحصر الأحكام المتعلقة بحقوق كل من الراهن والمرتهن وأحكام التنفيذ عليه.

4-7: يقر الطرفان بأن أي إضافات أو تحسينات أو تغييرات تتم على العقار جزء منه.

● - التعهدات :

1-8 : يتعهد (الطرف الثاني - "الراهن")، (للطرف الأول - "الممول")، بموجب هذا العقد، أن تمكنه من الانتفاع بالعقار مشروط بما يلي :

(أ) المحافظة على العقار بحالة جيدة، مع التأمين عليه ضد جميع الأخطار ولدى شركة تأمين معتمدة وبالمبالغ التي يوافق عليها (للطرف الأول - "الممول")، من وقت لآخر. وإذا لم يؤمن (للطرف الثاني - "الراهن")، صيانة العقار والتأمين عليه، فإنه يمكن (للطرف الأول - "الممول")، أن يقوم بذلك على نفقة (للطرف الثاني - "الراهن").

(ب) التقيد بشروط وأحكام أية بوليصة تأمين تتعلق بالعقار، وعدم القيام بأي تصرف، أو إغفال، أو الموافقة على أي عمل، يكون من شأنه التسبب في إلغاء بوليصة التأمين، أو أي جزء منها، أو جعلها غير قابلة للتنفيذ.

(ج) يتعهد بتسليم الممول أي وثيقة تأمين ينفذها الراهن فيما يتعلق بالعقار المرهون؛ ودفع جميع الأقساط المستحقة المتعلقة بوثيقة التأمين وتقديم -حيثما يطلب الممول ذلك- ما يثبت أو يفيد سداة لهذه الأقساط؛ وإخطار الممول، في غضون عشرة (10) أيام عمل، بأي حدث قد ينشأ عنه مطالبة بموجب وثيقة التأمين؛ والالتزام بأي توجيه من جانب الممول فيما يتعلق بأي مبالغ يتم استلامها فيما يخص أي مطالبة متعلقة بالتأمين؛ والامتناع عن القيام بأي تصرف أو إغفال قد يبطل التأمين أو أي جزء منها، أو جعلها غير قابلة للتنفيذ.

(د) أن يقدم (الطرف الثاني - "الراهن")، (للطرف الأول - "الممول")، على الفور، جميع المعلومات التي يطلبها بخصوص العقار.

(هـ) الاحتفاظ بالعقار المرهون في حالة جيدة بما يرضي الممول بشكل معقول، وأن يسمح (للطرف الأول - "الممول")، وممثليه المعتمدين، بزيارة العقار لمعاينته مرة كل ثلاث سنوات على الأقل، على أن يشعر الممول (الطرف الثاني - "الراهن")، مسبقاً بذلك بمدة لا تقل عن خمسة (5) أيام عمل وطلب إجراء جميع الإصلاحات الضرورية للعقار المرهون من جميع العيوب خلال فترة معقولة حسبما قد يطلب الممول بموجب إخطار كتابي، وعلى أن يقدم (الطرف الثاني - "الراهن")، لممثلي (الطرف الأول - "الراهن")، كل مساعدة لازمة في هذا الشأن.

(و) أن يدفع عند الاستحقاق جميع الضرائب، والمصاريف، ورسوم البلدية، وغيرها من المصاريف التي تستحق، أو يتم فرضها، أو اقتطاعها، على العقار، أو تستحق الدفع بخصوصه.

(ز) أن لا يبيع العقار المرهون، أو ينقل ملكيته، أو يتنازل عنه، أو أن يتصرف في أي حق له فيه، أو التصرف في أية أموال مستحقة الدفع (للطرف الأول - "الممول")، بخصوص هذا العقار، حتى يتم فك الرهن عنه.



توقيع العميل:

(ح) أن لا ينشئ أو يسمح بالقيام بتقرير أي ضمان أو رهن على العقار، أو على جزء منه، غير الضمان الناشئ بموجب هذا الرهن.

(ط) أن لا يقوم، أو يسمح بالقيام، بأي عمل، أو اتخاذ أي إجراء، يمكن أن يشكل خطراً على رهن (الطرف الأول - "الممول") و/أو ممثل الممول، أو على حقوقهما أو مصلحته في العقار، و/أو التفاوضي عن عمل، أو السماح بالتفاوضي عن عمل، من شأنه أن يمنع أي خطر يتعرض له رهن (الطرف الأول - "الممول") و/أو ممثل الممول، أو حقوقه، أو مصلحته في العقار.

(ي) يقر الراهن بأنه لا يحق له و يحظر عليه تأجير العقار للغير أو استخدام العقار لغرض تجاري طيلة سريان هذا العقد، إلا بإذن كتابي مسبق من الممول أو ممثل الممول أو شريكه.

#### • - التنفيذ :

9-1: يجوز (للطرف الأول - "الممول")، أن يقوم بالتنفيذ على هذا الرهن بموجب إشعار يوجهه (للطرف الثاني - "الراهن")، وذلك عند وقوع أي حالة من حالات الإخلال المشار إليها في إتفاقية التسهيلات الموقعة بين الطرفين، واستمرارها دون معالجة من قبل (الطرف الثاني - "الراهن")، خلال المدة التي يحددها (الطرف الأول - "الممول")،.

9-2: عند تنفيذ هذا الرهن وفقاً لما ورد في البند (9-1) أعلاه، فإنه يتعين على (الطرف الثاني - "الراهن")، إخلاء العقار وإعادته إلى (الطرف الأول - "الممول")، خلال خمسة عشر (15) يوماً، من تاريخ إشعاره من قبل هذا الأخير بذلك. وفي حالة عدم إخلائه العقار خلال هذه المهلة، فإنه يحق (للطرف الأول - "الممول")، استخدام كافة الإجراءات والوسائل المسموح بها نظاماً لمعالجة الأمر، وإجبار (الطرف الثاني - "الراهن")، على إخلاء العقار وإعادته إليه.

9-3: عند التنفيذ على هذا الرهن وفقاً للبند (9-2) أعلاه، فإنه يحق (للطرف الأول - "الممول")، التصرف في العقار بالطريقة التي يراها مناسبة، بما في ذلك النزع الجبري لملكية العقار المرهون، وبيعه وفقاً لما هو مُقرر في نظام التنفيذ. ويكون (للطرف الأول - "الممول") كامل الحرية ودون أي قيد في بيع العقار لأي طرف ثالث.

9-4: يحق (للطرف الأول - "الممول")، استلام حصيلة بيع العقار، واستخدامها في تسديد الالتزامات المضمونة والمستحقة الدفع، أو تلك التي سئستحق الدفع، وبالترتيب الذي يختاره، وتجنباً للشك، يبقى (الطرف الثاني - "الراهن") ملزماً بتسديد كامل الالتزامات المضمونة المتبقية.

9-5: يكون (للطرف الأول - "الممول")، حق التقدم على غيره من دائني (الطرف الثاني - "الراهن")، وفقاً لرقم قيد الرهن وتسجيله، ويحق له أن يستوف حقوقه من ثمن العقار المرهون، بالأولوية وفقاً لمرتبته، كما يكون له حق تتبع العقار المرهون في يد أي حائز له، لاستيفاء حقه منه عند حلول أجل الوفاء به طبقاً لمرتبته.

#### • - التكاليف والمصاريف :

10-1: يدفع (الطرف الثاني - "الراهن")، إلى (الطرف الأول - "الممول")، عند الطلب، وعلى أساس التعويض الكامل

توقيع العميل:

أ - قيمة جميع التكاليف والمصاريف، بما فيها الأتعاب القانونية، والنفقات التي يتكبدها (الطرف الأول - "الممول")، من حسابه، وكذلك ضريبة القيمة المضافة على تلك التكاليف والمصاريف التي يتكبدها الممول، أو أي مدير إداري يعينه بخصوص ما يلي :

1. إعداد عقد الرهن، و " اتفاقية بيع سلع للشركات و الشركات الصغيرة و المتوسطة بالأجل"، و "اتفاقية التسهيلات"، والمستندات الأخرى ذات العلاقة، والتفاوض بشأنها وتوقيعها وتطبيقها.
2. تصديق أو تسجيل هذا الرهن وفقاً للإجراءات النظامية للتسجيل العيني للعقار، ووفقاً لـ " اتفاقية بيع سلع للشركات و الشركات الصغيرة و المتوسطة بالأجل" أو "اتفاقية التسهيلات".
3. أي تعديل، أو إعفاء، أو موافقة، فعلية أو مقترحة، بموجب هذا الرهن، أو " اتفاقية بيع سلع للشركات و الشركات الصغيرة و المتوسطة بالأجل"، أو "اتفاقية التسهيلات"، أو ما يرتبط بهما.
4. فك الرهن أو تسويته بموجب عقد الرهن هذا.
5. صيانة أو ممارسة، أو محاولة صيانة أو ممارسة، أية حقوق ينص عليها عقد الرهن، أو " اتفاقية بيع سلع للشركات و الشركات الصغيرة و المتوسطة بالأجل"، أو "اتفاقية التسهيلات"، أو أية وثائق أخرى، أو أي حقوق ترتبط بهما، أو تنفيذ، أو محاولة تنفيذ، أي من تلك الحقوق.
6. الحصول على تسديد للالتزامات المضمونة.
7. التعاطي مع أية مسألة أو أمر آخر ينشأ بخصوص "عقد الرهن"، و " اتفاقية بيع سلع للشركات و الشركات الصغيرة و المتوسطة بالأجل"، و "اتفاقية التسهيلات"، وأية وثائق أخرى، أو الحصول على مشورة بهذا الشأن.
8. اتفاقية اتحاد ملاك: في حال وجود اتفاقية اتحاد ملاك إلزامية، فإن الراهن ملزم بدفع ما يفرض عليه من قبل اتحاد الملاك، مع استمرارية مسؤوليته عن الصيانة التشغيلية في جميع الأحوال بدون أدنى مسؤولية على الطرف الأول، وذلك مقابل انتفاع الطرف الثاني بخدمات اتحاد الملاك.
9. التوثيق والمصادقة: في حال رغبة أي من الطرفين التوثيق أو المصادقة على هذا العقد وملحقاته، فعلى الراغب في ذلك يتحمل رسوم هذا التوثيق أو هذه المصادقة، وفي حال رغبة الطرفين في ذلك، فإنه يتم اقتسام تلك الرسوم بينهما مناصفةً.

ب - جميع الأموال التي يدفعها (الطرف الأول - "الممول")، من أجل إتمام "عقد الرهن"، و " اتفاقية بيع سلع للشركات و الشركات الصغيرة و المتوسطة بالأجل"، و "اتفاقية التسهيلات"، وأية وثائق أخرى، أو فيما يتعلق بها، أو من أجل تنفيذها، أو محاولة تنفيذها.

10-2: تعتبر التكاليف، والمصاريف، والمبالغ المالية الأخرى من (الطرف الثاني - "الراهن")، المنصوص عليها في البند (10-1) أعلاه، بمثابة دين على (الطرف الثاني - "الراهن")، ويمكن (الطرف الأول - "الممول")، قيدها على أي حساب له لديه.

## 11 - التنازل والتحويل :

11-1: يجوز (للطرف الأول - "الممول")، في أي وقت، أن يتنازل عن، أو يحول، حقوقه و/أو التزاماته بمقتضى هذا العقد، وذلك بموجب إشعار خطي مسبق يزود به (الطرف الثاني - "الراهن").

توقيع العميل:



11-2: لا يجوز (للطرف الثاني - "الراهن")، أن يتنازل عن، أو يُحول، أي من حقوقه أو التزاماته بمقتضى هذا العقد، إلا بموافقة خطية مسبقة من (الطرف الأول - "الممول").

12 - التعويض :

يتعين على (الطرف الثاني - "الراهن")، أن يعرض (الطرف الأول - "الممول")، عند الطلب، عن قيمة جميع الخسائر، والالتزامات، والأضرار، والتكاليف، والأتعاب، بما فيها دون حصر الأتعاب القانونية، والمصاريف التي يتكبدها، نتيجة وقوع أي إخلال من قبل (الطرف الثاني - "الراهن")، بأي من التزاماته وفقاً لهذا العقد، أو نتيجة لوقوع حالة من حالات الاستحقاق الفوري والمعدل المنصوص عليها في "إتفاقية التسهيلات" الموقعة بين الطرفين.

13 - الإشعارات :

13-1 تكون الإشعارات بين الطرفين خطية، وترسل بالبريد، أو بواسطة شركة خدمات بريدية، أو بالفاكس، إلى العناوين التالية للطرفين :

إلى (الطرف الأول - "الممول") :

ص ب (6794)، الرياض (13321)

المملكة العربية السعودية

الهاتف : .....

الفاكس : .....

عناية : .....

إلى (الطرف الثاني - "الراهن") :

ص ب (.....)، مدينة..... (.....)

المملكة العربية السعودية

الهاتف : .....

الفاكس : .....

13-2 ويعتبر أي إشعار أو وثيقة قد تم تسليمه واستلامه على النحو التالي :

(أ) إذا أرسل بالبريد، عند استلامه من قبل المرسل إليه.

(ب) إذا أرسل بواسطة شركة خدمات بريدية، في الوقت المبين على إيصال التسليم.

(ت) إذا أرسل بالفاكس، عند تأكيد الاستلام الكترونياً بواسطة آلة الفاكس .

14 - انفساخ العقد:

ينفسخ العقد في الحالات التالية:

1. إذا هلك العقار المرهون (الوحدة العقارية) هلاكاً كلياً.

توقيع العميل:



2. إذا كان هلاك العقار المرهون هلاكاً جزئياً مخللاً بالمنفعة، ولم يرق الطرف الأول خلال ميعاد مناسب بإعادة الأصل المرهون إلى الحال التي كان عليها أو إبداله بأصل مماثل يقبله الطرف الثاني.

وفي هذه الحالة يجوز للطرف الثاني فسخ العقد، أو الاتفاق مع الطرف الأول على استمرار العقد بما يتناسب مع حال الهلاك الجزئي للأصل.

3- إذا صدر عن السلطات المختصة ما يمنع الانتفاع الكلي بالعقار المرهون دون سبب من الطرف الثاني، يفسخ هذا العقد من وقت المنع.

15- أجل الرهن

يظل الرهن والتزامات الراهن بموجب عقد الرهن ساريًا وبكامل الصلاحية والنفذ حتى يتم دفع جميع المبالغ الواجبة والمستحقة للممول فيما يتعلق بالتزامات المضمونة بالكامل.

16- أحكام عامة :

16-1: إذا كانت أو أصبحت في أي وقت أية فقرة في هذا العقد غير نظامية، أو باطلة، أو غير قابلة للتنفيذ بأي شكل، فإن ذلك لن يعيق أو يؤثر على نظامية بقية الفقرات أو صلاحيتها أو قابليتها للتنفيذ.

16-2: أن عدم ممارسة (الطرف الأول - "الممول")، أو تأخره في ممارسة أية صلاحية، أو حق، أو المطالبة بالتعويض، بموجب هذا العقد، لا يعد تنازلاً من قبله عن ذلك، ولا تحول ممارسة (الطرف الأول - "الممول") لأية صلاحية، أو حق، أو المطالبة بالتعويض، بشكل منفرد أو جزئي، دون ممارسته لاحقاً لتلك الصلاحية أو الحق أو التعويض مرة أخرى، أو ممارسته لأية صلاحية أو حق أو تعويض آخر. وتعتبر التعويضات المنصوص عليها في هذا العقد "تراكمية"، ولا تلغي أية تعويضات أخرى ينص عليها النظام.

16-3: يلتزم الطرفان بموجبات حسن النية في تنفيذ شروط وأحكام هذا العقد، وفقاً لما تتطلبه الأنظمة واللوائح والتعليمات التي تحكم علاقتهما التعاقدية. ويقر الطرفان إقراراً صريحاً لا رجعة فيه بصحة هذا العقد، وبنفاذه في مواجهتهما، وبتحملهما لكافة الالتزامات الواردة فيه.

16-4: لا يجوز تعديل أي بند من بنود هذا العقد، إلا باتفاق مكتوب يوقع عليه الطرفان حسب الأصول.

16-5: يعتبر هذا العقد نافذاً وساري المفعول، ويحتج به في مواجهة طرفيه، وفي مواجهة الغير، اعتباراً من تاريخ التوقيع عليه منهما.

16-6: يخضع هذا العقد ويُفسر وفقاً للقوانين والأنظمة المعمول بها حالياً في المملكة العربية السعودية، أو تلك التي تصدر لاحقاً أثناء سريانه.



توقيع العميل:

7-16: في حالة نشوء أي خلاف بين الطرفين - لا قدر الله - بشأن تطبيق هذا العقد أو تفسيره، فيتعين حله أولاً عن طريق التسوية الودية بينهما، فإن تعذر حل هذا الخلاف خلال خمسة عشر (15) يوماً من تاريخ نشوئه، فإنه يتم إحالته إلى الجهة القضائية المختصة بمدينة الرياض

8-16: تفسر جميع الإشارات إلى التواريخ والفترات الزمنية في عقد الرهن هذا طبقاً للتقويم الميلادي.

وتصديقاً على ما تقدم، حرر هذا العقد من نسختين موقعتين من الطرفين، وتم التوقيع على هذا العقد في التاريخ المذكور بصدوره، من قبل طرفيه باللغة العربية، ويعتبر كلا منها أصلاً، وتسلم كل طرف منهما نسخة للعمل بموجبها.

والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل، وصلى اللهم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

عن (الطرف الثاني - "الراهن")

عن (الطرف الأول - "الممول")

اسم الراهن :

الاسم :

الصفة الوظيفية :

التوقيع :

التوقيع :

